

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
République Algérienne Démocratique et Populaire  
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique  
Université Mohamed Boudiaf M'SILA  
Faculté des Sciences Économiques,  
Commerciales et des Sciences de Gestion  
Département: Sciences économiques  
.....



جامعة محمد بوضياف بالمسيلة  
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير  
قسم: العلوم الاقتصادية

## العنوان:

# محددات تمويل الإستثمار في البنوك الإسلامية دراسة قياسية للفترة 1993-2005 - حالة بنك البركة الجزائري -

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر (أكاديمي) في العلوم الاقتصادية

التخصص: اقتصاد كمي

الأستاذ المشرف:

- بن لخضر السعيد

إعداد الطالبة:

- صالحى حيزية

السنة الجامعية: 2015/2014

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

2  
محرر كينان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



(... ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ  
هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة  
إنك أنت الوهاب....)  
صدق الله العظيم

## شكر وعرفان:

احمد الله على جزيل نعمه ، وأشكره شكر المعترف بمننه وآلائه ، واصلني واسلم على  
صفوة أنبيائه، وعلى اله وصحبه وأوليائه .

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل أساتذة قسم العلوم الاقتصادية واطص بالذكر الأستاذ  
بن لخضر السعيد على نصائحهم وتوجيهاتهم التي أفادوني بها خلال انجاز هذا  
البحث

كما أوجه الشكر والتقدير إلى الشموع التي أضاءت طريقي ونورت دربي طيلة  
مشواري الدراسي، إلى كل معلمي وأساتذتي من مرحلة الابتدائية إلى الجامعة ، فلکم  
كل الشكر والاحترام على ما بذلتموه في سبيل تحصيلنا للعلم والمعرفة .

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر والامتنان لأعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة  
هذا العمل المتواضع.

# فهرس المحتويات

## فهرس المحتويات

شكر وعرهان

فهرس المحتويات

فهرس الأشكال والجداول

مقدمة ..... أ

### الفصل الأول: الإستثمار وإشكالية تمويله

تمهيد ..... 06

المبحث الأول : مفاهيم أساسية حول الاستثمار ..... 07

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار ونظرياته ..... 07

المطلب الثاني: أنواع وأشكال الاستثمار ..... 10

المطلب الثالث: محددات الاستثمار ..... 12

المبحث الثاني: إشكالية تمويل الاستثمار ..... 16

المطلب الأول : تعريف التمويل ..... 17

المطلب الثاني : مصادر التمويل ..... 19

المطلب الثالث : أهمية التمويل ..... 23

المبحث الثالث: الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ..... 24

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ..... 25

المطلب الثاني: أهداف الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ..... 28

المطلب الثالث: محددات تمويل الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ..... 31

خلاصة

### الفصل الثاني البنوك الإسلامية

تمهيد:

المبحث الأول : ماهية البنوك الإسلامية ..... 36

المطلب الأول : مفهوم البنوك الإسلامية ونشأتها ..... 36

المطلب الثاني: أهداف البنوك الإسلامية ووظائفها ..... 39

المطلب الثالث: الموارد المالية للبنوك الإسلامية ..... 41

المبحث الثاني : صيغ التمويل في البنوك الإسلامية ..... 45

|    |  |
|----|--|
| 45 | المطلب الأول: صيغ التمويل قصير الأجل                 |
| 50 | المطلب الثاني: صيغ التمويل متوسط الأجل               |
| 55 | المطلب الثالث: صيغ التمويل طويل الأجل                |
| 60 | المبحث الثالث: القرار التمويلي في البنوك الإسلامية . |
| 60 | المطلب الأول: دراسة الحاجة للتمويل.                  |
| 60 | المطلب الثاني: دراسة العميل طالب التمويل             |
| 65 | خلاصة الفصل:   |

## الفصل الثالث دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة

|    |  |
|----|--|
| 67 | تمهيد :  |
| 68 | المبحث الأول: عرض عام لبنك البركة الجزائري                           |
| 68 | المطلب الأول: تقديم بنك البركة الجزائر                               |
| 69 | المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري.                 |
| 71 | المطلب الثالث : الصيغ التمويلية المطبقة ببنك البركة الجزائري:        |
| 74 | المبحث الثاني : واقع تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر.             |
| 74 | المطلب الأول : نشاطات تمويلية لبنك البركة                            |
| 75 | المطلب الثاني : تحليل ميزانيات بنك البركة الجزائري                   |
| 77 | المطلب الثالث : مؤشرات تطور بنك البركة الجزائري                      |
| 79 | المبحث الثالث :الدراسة القياسية لبنك البركة                          |
| 79 | المطلب الاول: تقديم متغيرات الدراسة                                  |
| 81 | المطلب الثاني: اختبار متغيرات الدراسة وتفسيرها                       |
| 93 | المطلب الثالث: المطلب الثالث: التفسير الاقتصادي للمتغيرات الاقتصادية |
| 94 | خلاصة الفصل:   |
| 96 | الخاتمة.   |

قائمة المراجع

الملاحق



## قائمة الجداول والأشكال:

### 1- قائمة الجداول

| الصفحة | الجدول                                    | الرقم |
|--------|---|-------|
| 72     | تطورالصيغ التمويلية لبنك البركة الجزائري  | 01    |
| 75     | تطورات حجم الميزانية للفترة 2006/1993     | 02    |
| 76     | تطور مردودية الأصول خلال: 2006/1993       | 03    |
| 80     | تحديد البيانات المستعملة في الدراسة       | 04    |
| 82     | تحديد علاقة الارتباط بين المتغيرات        | 05    |
| 83     | تحليل التباين للانحدار البسيط I و dcl     | 06    |
| 86     | تحليل التباين للانحدار البسيط بين I و Re  | 07    |
| 88     | تحليل التباين للانحدار البسيط بين I و Ct  | 08    |
| 91     | تحليل التباين للانحدار البسيط بين I و m 2 | 09    |

### 2- قائمة الأشكال

| الصفحة | الشكل  | الرقم |
|--------|--|-------|
| 13     | علاقة الاستثمار مع الكفاية الحدية وسعر الفائدة       | 01    |
| 15     | تأثير التوقعات على دالة الإستثمار                    | 02    |
| 23     | أنواع مصادر التمويل حسب معيار الأجل                  | 03    |
| 27     | يبين ضوابط الإستثمار المتعلقة بالأوليات              | 04    |
| 42     | المصادر الذاتية للبنوك الإسلامية                     | 05    |
| 49     | صيغ التمويل قصير الأجل في البنوك الإسلامية           | 06    |
| 54     | صيغ التمويل متوسط الأجل في البنوك الإسلامية          | 07    |
| 59     | صيغ التمويل طويل الأجل في البنوك الإسلامية           | 08    |
| 71     | الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري                 | 09    |
| 77     | تطور حجم الأصول خلال الفترة 2013/2009                | 10    |
| 77     | يوضح تطور رقم الأعمال خلال 2013/2009                 | 11    |
| 72     | يوضح مقدار الالتزامات خارج الميزانية 2013/2009       | 12    |
| 78     | مقارنة إجمالي التكاليف مع إجمالي الإيرادات 2013/2009 | 13    |
| 81     | لوحة الإنتشار  | 14    |

# مقدمة

## مقدمة:

إن الدافع الأول لإنشاء البنوك الإسلامية هو تحريم الفائدة باعتبارها من الربا المحرم في الشريعة الإسلامية لقوله تعالى: ﴿...وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا...﴾ سورة البقرة، الآية:

276

إلا أن التمويل الإسلامي شد الانتباه بعد النمو الكبير الذي عرفته هذه البنوك والنجاحات التي حققتها على مدى أكثر من ثلاث عقود من الزمن، كما أن الأزمات المتتالية لنظام التمويل التقليدي جعل من البنوك الإسلامية تكون أكثر منافسة وحدة للبنوك التقليدية كما أدى ذلك إلى ضرورة وجود اقتصاد مبني على أسس شرعية تحكم معاملات الأفراد الأمر الذي شجع ومازال يشجع الباحثين على دراسة مختلف الأساليب والصيغ التمويلية والأنشطة والوظائف المرتبطة بالاقتصاد الإسلامي، حيث نجد الكثير من الاقتصاديين المسلمين أعطوا كل جهدهم من خلق نظام خاص للبنوك الإسلامية، نفرق من خلاله بينها وبين البنوك الأخرى .

للجزائر تجربة متواضعة فيما يخص العمل المصرفي الإسلامي، المتمثلة في بنك البركة الجزائري الذي ظل بنكا رائدا إلى غاية 2008 حيث تم افتتاح بنك السلام والذي يسعى أيضا لتغطية الاحتياجات الاقتصادية وتقديم الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار بطرق إسلامية خالية من الربا، لكننا سنسقط دراستنا هذه على بنك البركة الذي له خبرة أكثر في هذا المجال من أجل محاولة دراسة محددات التمويل في البنوك الإسلامية.

## 1. إشكالية الدراسة:

انطلاقا مما سبق ذكره يمكن أن نصيغ إشكالية البحث في التساؤل التالي :

**ما هي محددات تمويل الاستثمار في بنك البركة الجزائري ؟**

وفي محاولة للإلمام بأهم جوانب هذا الموضوع، والوصول إلى جواب موضوعي لهذا

التساؤل، يمكن تجزئة هذه الإشكالية الرئيسية إلى الأسئلة الفرعية التالية :



- ما هو مفهوم الاستثمار في الاقتصاد الوضعي وفي الاقتصاد الإسلامي؟ وما هو الفرق بين المفهومين؟

- ما هي أساليب وصيغ تمويل الاستثمار في البنوك الإسلامية؟  
- هل يمكن بناء نموذج اقتصادي قياسي لضبط سياسة تمويل الاستثمارات في بنك البركة الجزائري؟

## 2. فرضيات الدراسة:

- يختلف مفهوم الاستثمار في الاقتصاد الوضعي عن مفهومه في الاقتصاد الإسلامي من حيث الأهداف والغاية .

- صيغ التمويل في البنوك الإسلامية متنوعة ومختلفة عن التمويل في البنوك التقليدية؟  
- (3) يمكن صياغة نموذج قياسي يسمح بضبط سياسة تمويل الاستثمار في بنك البركة الجزائري؟

## 3. أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذه الدراسة العلمية إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها ما يلي:  
- عرض الإطار النظري للبنوك الإسلامية وبيان طبيعتها ودورها ، وأهدافها وخدماتها المصرفية .

- معرفة الأساليب والصيغ التي توفرها الشريعة الإسلامية لتنمية المال والاستثمار  
- الاطلاع على بعض الإسهامات المعرفية والأعمال العلمية المقدمة من عدد من الباحثين ضمن حقل التمويل والاستثمار في وجهة نظر شرعية، وما وصل إليه فقهاء وعلماء المسلمين في مجال الاقتصاد الإسلامي .

#### 4. أهمية الدراسة:

تکمن أهمية الدراسة في الغاية المرجوة من هذا البحث وهي إمكانية تطبيق الأساليب الإحصائية والقياسية على المعاملات المصرفية الإسلامية .

#### 5. أسباب اختيار الموضوع:

اخترت هذا الموضوع لسببين وهما:

**الأول موضوعي:** فمع تزايد انتشار البنوك الإسلامية حتى في البلدان الغربية التي لا تعرف للحرام والحلال طريقاً نجدها منتشرة هناك، وهذا ربما يرجع إلى معرفة الناس بمدى خطورة الربا على النظام الاقتصادي .

إمكانية البحث في الموضوع، والتوصل إلى حلول يمكن تطبيقها على أرض الواقع

القيمة العلمية والعملية التي يحظى بها موضوع البنوك الإسلامية.

**الثاني ذاتي:** تحقيق رغبة نفسي وهي فهم أسس ومبادئ عمل البنوك الإسلامية .

#### 6. حدود الدراسة:

من الجانب النظري :

تركز الدراسة على موضوع الاستثمار والتمويل والفرق بينهما في الاقتصاد الوضعي و الاقتصاد الإسلامي، من خلال آراء بعض الاقتصاديين والمفكرين، أما الجانب التطبيقي فهو تحليل بسيط لميزانيات وتقرير بنك البركة مع محاولة بناء نموذج قياسي لمحددات تمويل الاستثمار في البنوك الإسلامية .

#### 7. المنهج المستخدم في الدراسة:

بغية القيام بتحليل علمي ومنهجي لإشكالية البحث ، وبهدف اختبار صحة الفرضيات المقترحة اعتمدت المناهج التالية:

المنهج الوصفي: من أجل الإحاطة الشاملة حول الموضوع محل الدراسة .

المنهج الرياضي ( تحليل القياسي الاقتصادي ) وهذا من خلال محاولة بناء نموذج قياسي اقتصادي لضبط عملية توظيف البنوك الإسلامية للأموال.

#### 8. صعوبات الدراسة:

لعل أهم مشكلة يصادفها الباحث خلال القيام بدراسة هي مشكل تجميع وتحصيل معطيات الدراسة التطبيقية على مستوى بنك البركة الجزائري خاصة بعض المعلومات ذات الأهمية حسب أقوال موظفي البنك أن هذا يعتبر من أسرار المهنة، الأمر الذي كان له اثر على سلمي أهداف وغاية هذه الدراسة.

#### 9. الخطة المتبعة في الدراسة:

قصد الإجابة على الإشكالية المطروحة قمت بتقسيم هذا البحث إلى ثلاث فصول وهي كما يأتي:

الفصل الأول يحتوي ثلاث مباحث تعرضنا من خلالها إلى مفهوم كل من الاستثمار وأصنافه ومحدداته وأهم النظريات المفسرة له، ومفهوم التمويل وإشكاليته من منظور الاقتصاد الوضعي، كما تطرقنا إلى مفهوم الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي وذلك بذكر أهدافه وغاياته، وأهم محددات تمويله في البنوك الإسلامية.

أما الفصل الثاني فقد خصصناه للتعريف بالبنوك الإسلامية، حيث عرضنا مفهومها، أهدافها، وظائفها، وصيغ التمويل بنوع من الشرح و التفصيل .

بينما الفصل الثالث فقد عني بدراسة البنك محل الدراسة من خلال تقسيمه إلى ثلاث مباحث المبحث الأول: تضمن عرض عام لبنك البركة الجزائري، والثاني بتحليل أهم مؤشرات البنك، والثالث يحتوي دراسة قياسية لمحددات تمويل الاستثمار في بنك البركة الجزائري.

# الفصل الأول :

## الإستثمار وإشكالية تمويله

### تمهيد:

يعد الاستثمار من المتغيرات المهمة في مجال التنمية الاقتصادية، فزيادة حجم الاستثمارات العاملة في مجتمع ما تؤدي إلى دفع عجلة التنمية الاقتصادية إلى مستويات اعلي واكبر بهذا المجتمع، والعكس صحيح وبالتالي فان الاستثمار يعد من الأمور التي يعول عليها لبناء الأمم ونهضتها، إلا أن الواقع يوضح العديد من الآثار الاقتصادية السلبية لعملية التنمية الاقتصادية حتى مع زيادة الاستثمارات العاملة بها، مثل الاحتكار والتضخم والبطالة والفقر وما إلى ذلك من آثار اقتصادية غير مرغوبة حتى في اكبر الدول الرأسمالية في العالم، ربما يرجع ذلك إلى طبيعة النظام أو إلى القوانين والتشريعات الخاصة بالاستثمارات.

كما يعتبر موضوع الاستثمار كغيره من الموضوعات التي حظيت باهتمام الكثير من العلماء والمفكرين والباحثين، ذلك من خلال مختلف النظريات والتفسيرات والمفاهيم المختلفة المقدمة لهذه الظاهرة .

ولدراسة موضوع الاستثمار وفهم جوانبه أكثر ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث نتناولها كما يلي:

المبحث الأول يعالج هذا المبحث مفهوم الاستثمار والنظريات المفسرة له واهم خصائصه وإشكاله، وتحدثنا في المبحث الثاني عن مشكل التمويل من خلال التطرق إلى مفهومه وأهميته ومصادره، أما عن المبحث الثالث فقد تناولنا فيه مفهوم الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، أهدافه، محدداته ودوافعه.

### المبحث الأول : مفاهيم أساسية حول الاستثمار

لا يعد مفهوم الاستثمار جديد بل هو مفهوم تطرقت له عدة مدارس و نظريات أهمها النظرية الكينزية و التي اعتبر من خلالها كينز الاستثمار العامل المحرك للدورة الاقتصادية. كما تطرق لهذا المفهوم عدة باحثين كل عرف الاستثمار حسب موضوع دراسته فمنهم الاقتصادي و منهم المحاسب و الرجل المالي و رجل القانون، سنحاول عرض في هذا المطلب كما يلي:

#### المطلب الأول: مفهوم الاستثمار ونظرياته

##### أولاً: مفهوم الاستثمار

1- تعريف الاستثمار لغة : هو لفظ مأخوذ من الثمر ،وهو حمل الشجر ،وأثمر الشجر خرج ثمره،والثمر أنواع المال والولد :ثمرة القلب ،وفي الحديث:إذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته :قبضتم ثمرة لان الثمر ما ينتجه الشجر والولد ما ينتجه الأب.<sup>1</sup>

2- أما اصطلاحاً: فهو ليس مصطلح حديث في الدراسات الاقتصادية المعاصرة بل استعمله الفقهاء السابقون، وإن وجدنا إشارة لهم في الزمخشري<sup>2</sup> لقوله تعالى : ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ النَّبِيِّ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ سورة النساء/ الآية﴿05﴾

##### 3- المفهوم الاقتصادي للاستثمار

التعريف الاقتصادي للاستثمار يتحدد حسب مفهوم المسير، فهذا الأخير " يعتبر الاستثمار هو التضحية بالموارد التي يستخدمها في الحاضر على أمل الحصول في المستقبل على إيرادات، أو فوائد خلال فترة زمنية معينة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> ابن منظور: لسان العرب ،ج2، دار الفكر، الطبعة الأولى، 2008، ص462.

<sup>2</sup> سليمان عمر الهادي: الاستثمار الأجنبي المباشر وحقوق البيئة في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي ، الأكاديميون للنشر ، عمان ،الأردن ،2010، ص22

<sup>3</sup> Abdellah . Boughaba : Analyse et évaluation de projets, Berti edition, imprimé en France, Paris, 1999 , P :7

### 4-المفهوم المحاسبي للاستثمار:

يعرف المحاسب الاستثمار على انه عملية الحياة على سلع أو خدمات لا تستهلك خلال سنة من النشاط وهذا التعريف يضم كلا من السلع المادية من مباني، أراضي معدات وآلات والسلع غير المادية كبراءات الاختراع، شهرة المحل أيضا تضم الخدمات من برامج تطوير وتعليم وبحث بالإضافة إلى الاستثمارات التجارية كالإشهار مثلا

### 5-المفهوم المالي للاستثمار :

يعرف الرجل المالي الاستثمار بأنه عملية الحياة على أسهم أو سندات لغرض تحقيق قيمة مضافة في رأس المال، وهو يقوم على المضاربة المالية أو على أساس سعر الفائدة<sup>1</sup>

### 6-المفهوم القانوني للاستثمار:

لم يهتم رجال القانون بتعريف الاستثمار ولكنهم حاولوا فهم معنى هذه الكلمة حيث :يفهم من عبارة استثمار أنها عمل أو تصرف لمدة زمنية معينة من اجل تطوير نشاط اقتصادي كان هذا العمل في شكل أموال مادية أو غير مادية (من بينها الملكية الصناعية ،والمهارة الفنية، بحث أو في شكل قروض<sup>2</sup>

ويعرف الإستثمار على أنه: توظيف لرؤوس الأموال،ويعني أيضا اكتساب الأدوات الإنتاجية الأكثر استمرار وثبات.<sup>3</sup>

كما يمكن تعريف الاستثمار على النحو التالي:

يقصد بالاستثمار، التضحية بمنفعة حالية يمكن تحقيقها من إشباع استهلاك حالي وذلك بقصد الحصول على منفعة مستقبلية اكبر يمكن تحقيقها من إشباع استهلاك مستقبلي<sup>1</sup>

<sup>1</sup>بوغزالة محمد نجلاء:الاستثمار الخاص في الجزائر خلال1990/2000، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2001، ص ص5-6.

<sup>2</sup>بوغزالة محمد نجلاء، نفس المرجع ، ص 8 .

<sup>3</sup>Elie cohen:Dictionnair de degestion ,casbahn,Alger,1998,p200.

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

ويعرفه عبد الغفار الحنفي بشكل عام كما يلي:

إرجاء أو تأجيل الاستهلاك لفترة قادمة، ثم توجيه هذه الأموال إلى الاستثمار وليس الاكتناز<sup>2</sup>  
أهم النظريات المفسرة للاستثمار<sup>3</sup>:

ثانيا: النظريات المفسرة للاستثمار

1- **النظرية التقليدية في الاستثمار:** يرى الاقتصاديون التقليديون انه لا يتم توجيه الدخل المستمد من الإنتاج مباشرة إلى الإنفاق على السلع والخدمات ،فقد يدخر بعض الأفراد جزءا من دخولهم بدلا من إنفاقه كله على الاستهلاك الحالي، ولم يتوقوا أن هذا سوف يسبب مشاكل على المدى الطويل ،لان مرونة أسعار الفائدة سوف تعمل على توجيه كل وحدة نقدية مدخرة في نهاية الأمر إلى تيار الإنفاق كاستثمار في قطاع الأعمال.

2- **النظرية الكينزية في الاستثمار:** قدم كينز نظريته العامة في التشغيل و سعر الفائدة والنقود مستندا على عدم صلاحية النظرية التقليدية للظروف المتغيرة في الاقتصاد ،إذ أنها تبحث في حالة واحدة فقط هي حالة العمالة الكاملة (وهي ليست إلا حالة خاصة جدا )ولا تصلح لتفسير غيرها من الحالات، حيث يرى كينز أن الطلب الكلي الفعال ،هو الذي يحدد حجم العرض الكلي ،وبالتالي حجم الناتج والدخل والتوظيف ،وبناء عليه فان زيادة تشغيل العمال تتطلب العمل على زيادة حجم الطلب الكلي الفعال، الذي ينقسم عند كينز إلى طلب على سلع الاستهلاك طلب على سلع الاستثمار ،كما يرى أن قرار الاستثمار يتوقف على العلاقة بين الكفاءة الحدية لرأس المال (نسبة العائد المتوقع من رأس المال إلى تكاليف إنتاجه ) والفائدة الجارية على رأس المال، باعتبار أن الكفاءة الحدية لرأس المال هي معدل

<sup>4</sup> محمد مطر: إدارة الاستثمارات (الإطار النظري والتطبيقات العملية )،دار وائل للنشر والتوزيع، ط(4) ،عمان، الأردن، 2006،ص21.

<sup>2</sup> عبد الغفار الحنفي: أساسيات الاستثمار في بورصة الأوراق المالية،الدار الجامعية،الإسكندرية ،مصر، 2005 ،ص18.

<sup>2</sup> أحمد عبد الموجود محمد عبد اللطيف: محددات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2010:ص 87-90 .

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

الخصم الذي يحقق تساوي القيمة الحالية للعائد المتوقع من رأس المال طول سنوات عمره الافتراضية وبين سعر عرضه (تكاليف إنتاجه)<sup>1</sup>

### 3- الاستثمار في الفكر الاقتصادي الماركسي:

إن النتائج التي توصلت إليها المدرسة، الكلاسيكية، كانت مخالفة لنتائج أفكار المدرسة الماركسية، رغم وجود بعض التشابه في التحليل. حيث أخذ كارل ماركس (Karl- Marx) مفهوم نظرية القيمة عن الكلاسيكيين، غير أنه وصف النظام الرأسمالي الذي حكم عليه بالزوال ويرى أن العلاقات الاجتماعية مرتبطة ارتباط وثيق بقوى الإنتاج. وفي هذا المضمار نتطرق لبعض الأفكار المهمة لدى ماركس وعلاقتها بالاستثمار من خلال المحاور التالية:

#### أ- نظرية القيمة (La théorie de la valeur) :

يعتبر Karl Marx إن قيمة سلعة ما تقاس بالعمل الذي تضمنته تلك السلعة. أي بعدد الساعات التي استغرقتها تحويل وإنتاج السلع.

#### ب- نظرية فائض القيمة (La théorie de la plus value) :

يتمحور تحليل كارل ماركس في نظرية فائض القيمة (la plus value) على أن الرأسمالي يشتري من العامل قوة عمله ويدفع له قيمة لقاء ذلك ويتحدد قيمة قوة العمل كأى سلعة أخرى بوقت العمل الضروري لإنتاج السلع التي يحتاج إليها لمعيشته ومعيشة عائلته.<sup>2</sup>

#### المطلب الثاني: أنواع وأشكال الاستثمار

بعد تعريفنا لمفهوم الاستثمار من وجهة النظر المحاسبية والاقتصادية والمالية، وبالتالي يمكن تحديد مختلف أنواع الاستثمار المختلفة كما يلي:

أولاً: -الاستثمار الحقيقي (الاستثمار المادي): يعبر عن حيازة أصل حقيقي كالعقارات والسلع والذهب ..الخ، والأصل الحقيقي هو الأصل الحالي لقيمة اقتصادية، كما يترتب على

<sup>1</sup> احمد عبد الموجود محمد عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 89.

<sup>2</sup> عبد القادر بابا: سياسة الاستثمارات في الجزائر وتحديات التنمية في ظل التطورات العالمية الراهنة، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003، ص 7-8.

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

استخدامه منافع جمة تظهر في شكل خدمات تزيد من ثروة المستثمر، وبالتالي ثروة المجتمع.<sup>1</sup>

**ثانيا: الاستثمار المالي:** وهو توظيف في أصل من الأصول المالية مثل: (الأسهم السندات - شهادات الإيداع....الخ) وهو ما يسمى بالاستثمار في الأصول المالية.<sup>2</sup>

**ثالثا: الاستثمار طويل الأجل:**

الاستثمار طويل الأجل هو استثمار رأسمالي لأن مكوناته تدخل في تكوين رأس المال.

**رابعا: الاستثمار قصير الأجل:**

أما الاستثمار القصير الأجل فهو الاستثمار في الأوراق المالية. و التي تتمثل في أدون الخزينة و المقبولات البنكية.

**خامسا: الاستثمار المستقل و الاستثمار المحفز:**

يعتبر الاستثمار المستقل الأساس في زيادة الدخل القومي، و الذي يأتي من خارج دورة الدخل الجاري.

أما الاستثمار المحفز فهو الاستثمار الذي يأتي نتيجة زيادة الدخل أي أن هذا النوع يأتي من العلاقة الطردية بين الدخل و زيادة الاستثمار<sup>3</sup>

**سادسا: استثمار المواد البشرية:**

- إن الرأسمال البشري يظهر كنفقات عند استعمالها كعامل من عوامل الإنتاج والتي تمثل مجموع الكفاءات الإنتاجية الفردية المتعلقة بصحة الفرد، والكفاءة الفيزيولوجية، وخبرته في العمل وتكوينه و تدريبه المهني في الميدان.

<sup>1</sup> زياد رمضان: مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي، دار وائل للنشر، الجامعة الأردنية، ط1، 1998، ص41

<sup>2</sup> طاهر حيدر حيران: أساسيات الاستثمار، دار المستقبل، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2009/ 1430هـ، ص14.

<sup>3</sup> عادل العنزي: دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية، رسالة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005، ص14.

### سابعاً: الاستثمار التجاري

إن المبالغ المنفقة في مجال الدعاية والاستثمار في المنشآت التجارية ، بهدف الأعمال التجارية وتصريف السلع تعتبر استثمارات قائمة بذاتها. فالمرود المتوقع من وراء مصاريف الدعاية والإعلان يختلف عن المرود المتوقع من الاستثمارات المختلفة الأخرى.

### ثامناً: الاستثمار في البحث و التطوير

يكتسي هذا النوع من الاستثمار أهمية بالغة بالنسبة للمؤسسات والمشاريع الضخمة لما له من أهمية في استعمال الآلات والتجهيزات المتطورة تقنياً. وهذا ما يسمح للمشروع بمضاعفة الإنتاج الإنتاجية وتحسين جودة المنتج، وتدئة تكاليفه.

لأن المؤسسة تكون دائماً في وضع منافسة أمام عدة منشآت أخرى وبالتالي عندما تستثمر في مجال البحوث العلمية، وتطوير المنتجات يعطي للمؤسسة وضعا جدياً حسن في السوق المحلي والأسواق العالمية.<sup>1</sup>

### المطلب الثالث: محددات الاستثمار

إن محددات الاستثمار عديدة ومتشابهة ولكننا سنبين كما يلي :

### أولاً: المحددات القابلة للقياس

1- **الدخل:** يتكون الدخل الناتج المحلي الإجمالي من مجموع العوائد أو الإيرادات التي يحصل عليها الأفراد داخل الدولة مقابل تقديمهم خدمات إنتاجية .

ويتم توزيع الدخل بطريقتين هما:

التوزيع الوظيفي: في هذه الطريقة يتم توزيع الدخل على العناصر التي ساهمت في تكوينه كل بقدر مساهمته ، فعناصر الإنتاج في الاقتصاد الرأسمالي هي العمل والأرض والتنظيم ورأس المال، والذي يحدد قيمة كل عنصر من تلك العناصر هو سعر التوازن في السوق وذلك عندما يتساوى الطلب على العنصر مع المعروض منه.

<sup>1</sup> عبد القادر بابا، مرجع سابق، ص ص 41-43.

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

التوزيع الشخصي: وطبقا لهذا النوع يتم توزيع الدخل على كل الأفراد بغض النظر عن مساهمة أي منهم في تكوينه، ولكن النظام الرأسمالي لا يهتم بتوزيع الدخل وفقا للتوزيع الشخصي بل يهتم فقط بالتوزيع الوظيفي.<sup>1</sup>

2-الكفاية الحدية أو معدل العائد (معدل الربح المتوقع ) من ناحية وسعر الفائدة من ناحية أخرى:

إذا كان معدل العائد يساوي أو اكبر من سعر الفائدة فان الاستثمار يترتب عليه خسارة ولا يمكن أن يتم قرار الاستثمار وإذا كان معدل العائد اقل من سعر الفائدة فان الاستثمار يترتب عليه خسارة ولا يمكن أن يتم قرار الاستثمار .


لو تم حصر جميع المشاريع القابلة للاستثمار وحسبت بها معدلات العائد (الكفاية الحدية للاستثمار) بحيث لو مثلت هذه المشاريع في رسم بياني لا لامكن تمثيلها بمنحنى أو خط سالب الميل يبين مستوى الاستثمار الإجمالي الممكن عند كل سعر من أسعار الفائدة كما في الرسم التالي:<sup>2</sup>

الشكل رقم(01): توضيح علاقة الاستثمار مع الكفاية الحدية وسعر الفائدة :

<sup>1</sup> احمد عبد الموجود محمد عبد اللطيف، مرجع سابق، ص ص65-66

<sup>2</sup> عبد الحكيم رشيد توبة : مبادئ الاقتصاد الكلي، دار البداية عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص 124.

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله



$$ت = 1.5 ت = 1$$

المصدر: عبد الحكيم رشيد توبة ، مرجع سابق ، ص 25.

نلاحظ على الرسم:

- إن المنحنى ت هو نفس منحنى الكفاية للحدية لرأس المال أو المنحنى الكفاية للحدية للاستثمار.
- إذا كان سعر الفائدة  $ف=10\%$  يتحدد حجم الاستثمار في السوق.
- $ت=1$  مليون دينار، في هذه الحالة تكون جميع المشاريع الاستثمارية التي تحقق معدل عائد أكبر من  $10\%$ .
- لو تغير سعر الفائدة إلى  $ف=8\%$  فإن المشاريع التي لم يكن فيها استثمار في السابق بحكم أنها خاسرة سوف تصبح مربحة أو على الأقل تغطي تكاليفها، وبذلك يزيد الاستثمار إلى مستوى  $ت=1.5$  مليون دينار.

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

3- الأرباح المحققة: يعتبر الربح المحقق للمشروع في فترة زمنية مؤشرا ذو أهمية كبرى بالنسبة لحالة الطلب على منتجات المشروع ،فارتفاع الربح يثير الرغبة في زيادة حجم الاستثمارات ،بينما انخفاضه قد يؤدي إلى تأجيل الاستثمار.

4- الطلب على الإنتاج: زيادة الطلب على الناتج سواء نتيجة ظهور مشتريين جدد أو نتيجة زيادة الدخل ،فزيادة الطلب تؤدي إلى الضغط على الطاقة الإنتاجية إلى أن تصل إلى أفضل وضع لها(أقصى استغلال لحجم الطاقة الإنتاجية )، وبعد ذلك لا بد من زيادة حجم الطاقة الإنتاجية لمواجهة الطلب المتزايد،وهذا يعني التوسع في الاستثمار.<sup>1</sup>

5-برامج تشجيع الاستثمار: ونذكر على سبيل المثال لا الحصر المحفزات التالية:

- منح إعفاءات ضريبية للمشروعات الاستثمارية لفترة محددة .
- توفير المواقع المناسبة للمشروعات مجانا أو بأسعار منخفضة.
- إعطاء ضمانات قانونية للمستثمرين بعدم مصادرة مشروعاتهم أو تأمينها<sup>2</sup>

ثانيا: المحددات غير قابلة للقياس:


### 1- توقعات المستثمر: Investors Expectations

المقصود بالتوقعات هو التغيرات المتوقعة في العوامل التي تؤثر على التكلفة أو العوائد وأهمها الحالة الاقتصادية المتوقعة في المستقبل والتي تؤثر على احتمال تحقق العوائد المتوقعة من المشروع في المستقبل ،فإذا كانت الحالة المتوقعة للاقتصاد متفائلة فان دالة الاستثمار تنتقل إلى اليمين كما في الشكل الآتي:

<sup>1</sup> عبد الحكيم رشيد توبة، مرجع سابق، ص ص 125-128.

<sup>2</sup> نزار سعد الدين العيسى، إبراهيم سليمان قطف: الاقتصاد الكلي مبادئ وتطبيقات، دار الحامد للنشر، عمان،الأردن، الطبعة الأولى، 2006، ص192 .

الشكل رقم(02): تأثير التوقعات على دالة الاستثمار



المصدر: نزار سعد الدين العيسى، إبراهيم سليمان قطف: مرجع سابق.ص160.

### 2-التقدم التقني التكنولوجي Technological Progress

يمكن أن يؤثر التقدم التقني على الاستثمار بطريقتين هما:

- تخفيض تكلفة الإنتاج مما يشجع المستثمر على الاستثمار في مجالات التي يحصل فيها تقدم تكنولوجي .

- يتطلب التقدم التكنولوجي في اغلب الحالات الاستثمار في أجهزة ومكائن متطورة جديدة وان تحقيقه يرتبط ارتباطا مباشرا في الاستثمار، في وسائل الإنتاج الجديدة وهذا يؤدي إلى انتقال دالة الاستثمار إلى الأعلى .

### 3-مناخ الاستثمار: فكلما كان الاستثمار بمكوناته المختلفة جاذبا للاستثمار ومواتيا كلما زاد

الاستثمار وكلما كان مناخ الاستثمار طاردا وغير مشجعا كلما انخفض الاستثمار على

المستوى الكلي، لذلك كل الاقتصاديات في العالم تسعى إلى إيجاد مناخ الاستثمار

الجاذب.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> عبد المطلب عبد الحميد: مبادئ وسياسات الاستثمار، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2010، ص108.

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

لعل من المعروف أن العائد والمخاطرة عنصران يحكمان أي قرار استثماري، وذلك لان القرارات الاستثمارية تتعلق دائما بالمستقبل ،ومن ثم فقد يتخذ القرار الاستثماري في ظروف التأكد أو عدم التأكد .

**ثالثا: المخاطرة وأنواعها:**

### 1-المخاطرة:

المخاطرة في الاستثمار عموما تعني احتمال(إمكانية)عدم تحقق العائد، وربما احتمال وقوع الخسائر الرأس مالية

### 2-أنواعها:

أ- **المخاطرة النظامية:** هي تلك المخاطرة المتعلقة في النظام العام من الأسواق وحركتها وعوامل أخرى طبيعية أو سياسية ....الخ.

ب-**المخاطرة غير النظامية:** هي ما تبقى من مخاطر الاستثمار بعد طرح المخاطرة النظامية وهذه المخاطرة قد ترتبط بنوع معين من الاستثمار دون الأنواع الأخرى<sup>1</sup>

### المبحث الثاني :إشكالية تمويل الاستثمار

يعتبر التمويل أحد أهم مجالات اهتمام الباحثين الاقتصاديين ،لما له من دور أساسي في دفع عملية الاستثمار وبالتالي التنمية الاقتصادية ، حيث لا يمكن التحدث عن عملية الاستثمار إلا تلازمها عملية التمويل وإمكانية توفير الأموال اللازمة ،لذلك سوف نعرض مفهوم التمويل وأهميته ومصادره المختلفة.

### أولا: تطور مفهوم التمويل

يعتبر التمويل من أقدم فروع الاقتصاد إلا منذ عهد قريب عندما تولد إحساس بضرورة وضع المبادئ اللازمة والنظرية في التمويل بعد ثراء النظرية الاقتصادية وما أسفرت عنه

<sup>1</sup>عبد المطلب عبد الحميد، نفس المرجع، ص25.

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

الدراسات التحليلية في هذا المجال من نتائج تمثلت في مجموعة من المبادئ أصبح من السهل تكييفها وبلورتها في نظرية التمويل.<sup>1</sup>

ولقد حاول الباحثون إبراز أهمية الوظيفة التمويلية وأثرها على عمل المشروع وتطوره وتفاوت درجة فعالية طرق التمويل وأساليبه إلا أنهم يجمعون على أن التمويل يعني "توفر المبالغ النقدية اللازمة لدفع تطوير مشروع عام أو خاص" بعبارة أخرى هو عملية تجميع المبالغ المالية ووضعها تحت تصرف المؤسسة بصفة دائمة ومستمرة من طرف المساهمين أو المالكين لهذه المؤسسة وهذا ما يعرف برأس المال الاجتماعي.<sup>2</sup>

### ثانيا: تعريف التمويل

هناك عدة تعاريف ومفاهيم تشرح عملية التمويل، وسنكتفي بذكر بعضها:  
يعرف التمويل بأنه عمليات تحضير وإعداد الأموال في أوقات الحاجة إليها، وهذا التعريف يتكون من العناصر التالية:  
- تحديد دقيق لوقت الحاجة له.  
- البحث عن مصادر الأموال  
- المخاطر التي تعترض أي نشاط يزاوله الإنسان.<sup>3</sup>  
ويعرف أيضا بأنه مجموعة الأموال والتصرفات التي تم ادخارها بوسائل الدفع.<sup>4</sup>  
كما يعرف بأنه توفير الأموال (السيولة النقدية) من أجل إنفاقها على الاستثمارات وتكوين رأس المال الثابت بهدف زيادة الإنتاج والاستهلاك.<sup>5</sup>

### ثالثا: أنواع التمويل

<sup>1</sup> محمد الناشر: الإدارة المالية، مطبعة جامعة حلب، سوريا، 1979، ص ص 52-53.  
<sup>2</sup> رابح خوني: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ط1، ايتراك للطباعة والنشر، القاهرة، 2008، ص94.  
<sup>3</sup> طارق الحاج: مبادئ التمويل، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2002، ص 21.  
<sup>4</sup> عبيد علي، أحمد الحجازي: مصادر التمويل، دار النهضة العربية، مصر، 2001، ص 3.  
<sup>5</sup> هيثم صاحب حجام: نظرية التمويل والتمويل الدولي، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2001، ص31.

### 1-أنواع التمويل من حيث المدة وتنقسم إلى:

أ- **تمويل قصير الأجل:** يقصد به تمويل نشاط الاستغلال بمعنى تمويل العمليات التي تقوم بها المؤسسة في فترة قصيرة ويستخدم كذلك لتمويل الاحتياجات المالية المؤقتة لتمويل الاستثمارات في الأصول المتداولة ويتم اختيار مصدر التمويل القصيرة الأجل المناسب من طرف المدير المالي، أخذاً في الحسبان عدة اختبارات منها: التكلفة اثر المصدر على نسبة المديونية، مدى الوثوق والاعتماد على المصدر...<sup>1</sup>

ب- **تمويل متوسط الأجل:** وهو ذلك النوع من التمويل الذي يمتد ما بين السنة والعشر سنوات حيث تلجأ المؤسسات إلى التمويل متوسط الأجل إلى جانب التمويل القصير الأجل، ويعرض تمويل الجزء الدائم من استثماراتها في رأس المال العامل المتداول وبالإضافة إلى موجوداتها الثابتة، وتتمثل مصادر تمويل هذه القروض المدة قروض الآلات والتجهيزات مما طرق التمويل المتوسطة الأجل.

ج- **تمويل طويل الأجل:** مثلاً لقروض البنكية،السندات...إلخ وتكون مدتها أكثر من عشر سنوات، ومن أهم هذه الأنواع يمكن أن نذكر: الأسهم العادية والممتازة، الأرباح المحتجزة والقروض طويلة الأجل.<sup>2</sup>

### 2-أنواع التمويل من حيث مصدر الحصول عليها

وينقسم التمويل تبعاً لمصادره إلى:

أ- **التمويل الذاتي:** ويعتبر التمويل الذاتي عنصراً من عناصر التقييم التي يعتمد عليها البنك ويمكن تعريفها كما يلي:

هو عبارة عن مفهوم بين القدرات الذاتية للمؤسسة على التمويل الاستثمارات التي تقوم بها.

<sup>1</sup>جميل أحمد توفيق: سياسات الإدارة المالية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، بدون ذكر سنة الطبع، ص 333.

<sup>2</sup>عبد الغفار حنفي: أساسيات الاستثمار والتمويل، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000، ص 496.

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

ب- التمويل الخارجي: ويكون مصدره من خارج المؤسسة بعيدا عن مالكيها مثل: الاقتراض البنكي، التمويل التجاري، عجز الأرباح... إلخ<sup>1</sup>

تتم عملية التمويل للمقرضين وفق أساسين هما:

- تمويل الاستغلال: يتمثل في استغلال الأموال التي ترصد لهم النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية للمشروع قصد الاستفادة منها كنفقات شراء المواد الخام، ودفع أجور العمال، وما ذلك من المدخرات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي تشكل في مجموعها أوجه الاتفاق.<sup>2</sup>

- تمويل الاستثمار: يتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة، وتوسع الطاقة الحالية للمشروع باقتناء الآلات والتجهيزات وما إليها من العمليات التي يترتب القيام بها زيادة التكوين الرأسمالي للمشروع ومن جهة نظر المخطط الجزائري للاستثمار هو حصيلة ثلاث نشاطات هي:

✓ اقتناء أو خلق سلعة معمرة بهدف زيادة طاقة الإنتاج أو إنشاء مجموعة إنتاجية كاملة.  
✓ تجديد التجهيز الموجود المتعلق باستبدال سلعة أخرى معمرة للمحافظة على طاقات الإنتاج.

نفقات الصيانة والإصلاحات الكبيرة للعتاد المخصصة لإطالة الحياة الاقتصادية للتجهيزات الموجودة بمعنى المدة العادية للاستغلال.<sup>3</sup>

### المطلب الثاني: مصادر التمويل

إن الهدف من التعرف على أنواع الأموال المتاحة وتحديد الخصائص المميزة لكل منها هو إمكانية المفاضلة والاختيار بينها بأفضل الشروط والوصول إلى هيكل التمويل الذي.

<sup>1</sup> الطاهر لطرش: تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية الساحة المركزية، الجزائر، 2003، ص151.

<sup>2</sup> مصطفى السيد شيخة: الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية الجديدة، للنشر، مصر، 1999، ص 370.

<sup>3</sup> رابح خوني: ترقية أساليب وصيغ تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاد الجزائر رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، 2003، ص4.

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

يتحقق معه الهدف الأساسي للإدارة المالية وهو تعظيم قيمة المنشأة وتسيير هيكل التمويل أو الهيكل المالي إلى الجانب الأيسر من الميزانية (الخصوم) والذي يوضح كيفية قيام المنشأة

أولاً: مصادر التمويل طويلة الأجل

وتنقسم إلى قسمين أساسيين تبعا لمصادر الحصول عليها:

### 1- التمويل عن طريق حقوق الملكية :

وينقسم هذا النوع من التمويل إلى: التمويل بالأسهم الممتازة، التمويل بالأسهم العادية وأخيرا تمويل بالأرباح المحتجزة.

أ- التمويل بالأسهم العادية: يتكون رأس مال الشركة المساهمة من عدد من الحصص المساهمة ويطلق على كل حصة لفظ سهم وهذه الأسهم يمكن تقسيمها إلى طبقتين الأولى لها حق الأولوية في الأرباح الموزعة، ولذلك تسمى بالأسهم الممتازة وأصحابها هم الملاك الممتازين، أما الطبقة الثانية من الأسهم الأخرى فيكون لها الحق فيما تبقى من أرباح وأيضا فيما تبقى من الأصول وهذه الأسهم العادية وحملتها هم الملاك الباقون وتمثل الأسهم العادية من وجهة نظر الشركة وسيلة من الوسائل الرئيسية للتمويل طويلة الأجل.<sup>1</sup>

ب- التمويل بالأسهم الممتازة : تمثل الأسهم الممتازة مسند ملكية له قيمة اسمية وقيمة دفترية وقيمة سوقية شأنه من شأن السهم العادي ، ولحامل السهم الممتازة أولوية على الأسهم العادية في أنواع التصفية.

وتتمتع بجملة من المزايا أهمها أنها ليست ملزمة قانونيا بإجراء توزيعات في كل سنة تتحقق فيها الأرباح<sup>2</sup>.

ج- التمويل بالأرباح المحتجزة : هي عبارة عن ذلك الجزء من الفائض القابل للتوزيع الذي حققته الشركة من ممارسة نشاطها خلال السنة الجارية أو السنوات السابقة ولم يدفع في شكل توزيعات والذي يظهر في الميزانية العمومية للشركة ضمن عناصر حقوق الملكية ، فلا

<sup>1</sup> محمد صالح الحناوي: الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1999، ص 307.

<sup>2</sup> منير هندي: الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل ، منشأة المعارف الإسكندرية، 1998، ص ص 20 - 22 .

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

بد من توزيع كل الفائض المحقق على المساهمين ، قد تقوم الشركة بتخصيص جزء من ذلك الفائض في عدة حسابات مستقلة يلحق عليها اسم " احتياطي " بغرض تحقيق هدف معين مثل : احتياطي إعادة سداد القروض ، احتلال وتجديد الآلات..الخ<sup>1</sup>.

### 2- الإقراض طويل الأجل:

يمثل جزءا من التمويل طويل الأجل الذي يكون مصدره من خارج المنشأة وينقسم إلى قسمين أساسيين هما : القروض طويلة الأجل ، السندات .

أ- **التمويل بالقروض طويل الأجل** : تهدف المؤسسات من خلال اللجوء إلى استعمال هذا النوع من القروض إلى تمويل الاستثمارات بارتفاع تكلفتها وعملية تحصيل إيرادات الاستثمارات يكون على مدة طويلة ، لهذا فالقروض طويلة الأجل تأتي لتلبية هذا النوع من الاحتياجات حيث أنها تفوق مدة 7 سنوات حتى 20 سنة ، وهي موجهة أساسا لتمويل الاستثمارات المستخدمة<sup>2</sup> .

ب- **التمويل بالسندات** : يمتاز السند " مستند مديونية طويل الأجل تصدره المنشآت ويعطي لحامله الحق في الحصول على القيمة السهمية للسند في تاريخ الاستحقاق ، كما يعطيهم أيضا الحق في معدل فائدة دوري يتمثل في نسبة مؤوية من القيمة السهمية " .  
وعليه فالسند عبارة عن عقد أو ارتفاق بين المنشأة ( المقترض ) أو المستثمر ( المقروض ) وبمقتضى هذا الاتفاق يقرض الطرف الثاني مبلغا للطرف الأول الذي يتعهد بدوره يرد أصل المبلغ والفوائد المتفق عليها في تواريخ محددة .

### ثانيا : مصادر التمويل متوسطة الأجل

سبق أن عرفنا التمويل المتوسط لأجل بأنه ذلك النوع من القروض الذي يتم سداده في فترة تزيد عن سنة ولكن تقل عن عشرة سنوات وينقسم هذا النوع من التمويل إلى قسمين :

<sup>1</sup> منير إبراهيم هندي : الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر، المكتب العربي الحديث ط4، الإسكندرية ،1999، ص 51.

<sup>2</sup> عمران عبد الحكيم، مرجع سابق ، ص 80 .

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

أ- التمويل بقروض متوسطة الأجل : عادة يتم سداد هذه القروض ويطلق على أقساط السداد في هذه الحالة مدفوعات الإهلاك وبالإضافة إلى ذلك فعادة ما يكون القرض مضمون بأصل معين أو بأي نوع من أنواع الضمانات الأخرى<sup>1</sup>.

ب- التمويل بالاستئجار : تهدف بعض المنشأة إلى استخدام المباني والمعدات وبالتالي هدفها ليس اهتلاك هذه التحصيلات وان كان الإهلاك في معظم الأحيان يحقق بها هذا الهدف وقد ظهر في السنتين الأخيرة في معظم الدول اتجاه نحو استئجار هذه التحصيلات بدلا من شرائها وبعد أن كان الاستئجار قاصرا على الأراضي والمباني فقد أصبح يمثل جميع الأصول الثابتة تقريبا .

### ثالثا : مصادر قصيرة الأجل

مصادر التمويل قصيرة الأجل عديدة نذكر منها :

أ- الإئتمان التجاري :يتمثل في قيمة الملتزمات الآجلة للسلع التي تتجدد فيها أو تستخدمها في العملية الصناعية وتعتمد المنشآت على هذا المصدر في التمويل بدرجة أكبر من اعتمادها على الإئتمان المصرفي وغيره من المصادر الأخرى قصيرة الأجل بل وقد يكون المصدر الوحيد قصير الأجل المتاح لبعض المنشآت و يطلق على الائتمان التجاري الإئتمان التلقائي نظرا لأنه عادة ما يزيد وينقص مع التقلبات في حجم النشاط ، بمعنى يتاح بالقدر الملائم وفي الوقت المناسب وتعد هذه واحدة من أهم مزايا الائتمان التجاري يضاف إليها أنه يتم دون إجراءات أو تعهدات رسمية<sup>2</sup>

ب- التمويل بالأوراق التجارية : هي عبارة عن أوراق وعدد بالدفع تصدرها شركات كبيرة معروفة ذات مراكز مالية كبيرة وتباع عن طريق مختصين للبنوك شركات التأمين وصناديق الاستثمار .

<sup>1</sup> محمد صالح الحناوي، مرجع سابق، ص 294.


<sup>2</sup> سمير محمد عبد العزيز: التمويل وإصلاح حلل الهياكل المالية ، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية ، 1997، ص 63 .

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

ج- التمويل بضمان الحسابات المدينة : يمكن للشركة أن تقترض من البنك بضمان حساباتها المدنية حيث تقوم بتخصيص متحصلاتها من هذه الحسابات لصالح البنك وفي نفس الوقت تظل هذه الشركة ملتزمة اتجاه البنك بتسديد أية حسابات مدنية تختلف عن الدفع<sup>1</sup>.

يمكن تلخيص مصادر التمويل في الشكل التالي:

شكل رقم (03):أنواع مصادر التمويل حسب معيار الأجل<sup>2</sup>.



المصدر: شوقي بورقية ،التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

### المطلب الثالث : أهمية التمويل

يمكن تلخيص أهمية التمويل فيما يلي :

- يعتبر التمويل طرق النجاة للخروج من الأزمات الاقتصادية وهذه القدرة لهذه المؤسسات على تنمية اقتصادية وتحديث الصناعة ومواجهة مشكلة البطالة وإعداد قاعدة عملية وتفعيل مشاركة المرأة وخلق زوج التكامل والتنافس بين المشروعات وتطوير المستوى المعيشي للأفراد وتصنيف الفجوة بين الادخار والاستثمار وتوسيع قاعدة الملكية للقطاع الخاص ، زيادة

<sup>1</sup> سمير محمد عبد العزيز، مرجع سابق ، ص 163

<sup>2</sup> شوقي بورقية : التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية (دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، اربد، الأردن، الطبعة الأولى، 2013، ص14.

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

الصادرات والإحلال محل الواردات مما ينعكس ايجابيا على ميزان المدفوعات ويساهم في استقرار سعر الصرف وبحجم ارتفاع الأسعار .

- تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي للبلد بما يساهم في تحقيق التنمية الشاملة .  
- يؤمن ويسهل انتقال الفرائض النقدية والقوة الشرائية من وحدات ذات الفرائض إلى وحدات ذات الحجز

- يساهم في ربط الهيئات والمؤسسات والتمويل الدولي .  
- المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية ( ويقصد بالسيولة توفر الأموال السائلة الكافية لمواجهة الالتزامات المترتبة عليها عند استحقاقها ،أو هي القدرة على تحويل بعض الموجودات إلى نقد جاهز خلال فترة قصيرة دون فائدة كبيرة ) .

- يساعد على انجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة والتي بها يزيد الدخل الوطني ونظرا لأهمية التمويل فقراره يعتبر من القدرات الأساسية التي يجب أن تعتنى بها المؤسسة ذلك أنها محددة الكفاءة لمتخذي القرارات لمالية من خلال بحثهم من مصادر التمويل اللازمة والموافقة لطبيعة الشروع الاستثماري المستهدف واختيار أحسنها واستخدامها استخداما أمثلا<sup>1</sup>

### المبحث الثالث:الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي.

يتميز الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي بأن له طبيعة خاصة ومميزة ،ويتعلق هذا بمفهوم الاستثمار في الفكر الإسلامي ،ودوافع الاستثمار الإسلامي وأهميته ،هذا ما سنحاول توضيحه في هذا المبحث.

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي.

أولاً: مدلول الاستثمار في اللغة :الاستثمار في اللغة مشتق من الثمر أي حمل الشجر ، وأنواع المال، والولد (ثمرة القلب )، وأثمر الرجل أي كثر ماله .

<sup>1</sup>هيثم محمد الزغبي : الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص 78 .

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

ورد في لسان العرب حول لفظ ثمر أن الاستثمار استفعال أي طلب الثمر، وفي مجال المال يقصد به طلب الثمر من أصل المال قياسا على طلب الثمر من الشجر.

ثانيا: أما مدلول الاستثمار في القرآن الكريم: ورد لفظ ثمر في العديد من الآيات الكريمة منها قوله تعالى : ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مَالًا وَأَمْزَجْتَهُمَا﴾ سورة **الضحى** / الآية 34.

ولقد ورد في تفسير هذه الآية الكريمة أن المقصود بالثمر هو المال المثمر النامي، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿... كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ...﴾ سورة الأنعام / الآية 141 ومن السنة النبوية الشريفة قوله صلى الله عليه وسلم **من ولى يتيما فليتجر له في ماله ولا يتركه حتى تأكله الصدقة** وكذلك نجد حوافز التملك بالإحياء في قوله : **>> من أحيا أرضا ميتة له <<<sup>1</sup>**. فهي:

كما يعرفه الدكتور احمد شوقي دنيا بأنه **جهد واع ورشيد يبذل في الموارد المالية والقدرات البشرية بهدف تكثيرها وتنميتها والحصول على منافعها وثمارها** .  
وبهذا نجد أن المفهوم الوضعي يتميز عن المفهوم الإسلامي من حيث ترشيد عملياته من جهة وتوسيع مجالاته من جهة أخرى.

فقد اتسع لتنمية القدرات الروحية للإنسان لما لها من تأثير جوهري في الكفاية الإنتاجية... فليست قدرات الإنسان الإنتاجية منحصرة في قدراته الفكرية والجسمية بل تتعداها إلى قدراته الروحية.<sup>2</sup>

ثانيا: ضوابط الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي

<sup>1</sup> محمد محمود المكاوي : **الاستثمار في البنوك الإسلامية** ، 2011، صص 49-50 .

<sup>2</sup> صالح صالح: **المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2006، ص

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

لقد وضع الإسلام عدة ضوابط شرعية تعتبر بمثابة محددات تحكم سلوك متخذ القرار الاستثماري، وتمثل هذه الضوابط المعيار الأول والأساسي في تقييم الاستثمارات حيث لا يقبل أي مقترح استثماري إلا إذا توافرت فيه تلك الضوابط، ونذكر من بينها ما يلي:


### 1-ضوابط الاستثمار المتعلقة بالأولويات وهي تضم:

- توجيه الاستثمارات نحو الضروريات: من خلال التأثير الذاتي الناتج عن الالتزام الاختياري بالاستثمار في الفروع والأنشطة الضرورية التي تحددها الدولة في تعاون ايجابي مع القطاع الخاص.

- التأثير الموضوعي ، فالأفراد والمؤسسات ، قد لا يلتزمون بالاستثمار في المجالات الضرورية مما يجعل الدولة تتخذ إجراءات توجيهية وتدابير تحفيزية تستطيع من خلالها التأثير في قرارات الاستثمار الخاصة .

- توجيه الاستثمارات نحو الحاجيات والتحسينات : تأتي الحاجات في المرتبة الثانية من حيث الأهمية ، لذلك يتطلب الأمر توجيه الاستثمار إلى الفروع والأنشطة التي تنتج سلعا وخدماتها بعد تغطية معظم الاحتياجات الضرورية ومكملاتها من الحاجات .

الشكل رقم (04): يبين ضوابط الاستثمار المتعلقة بالأولويات



المصدر: صالح صالحي ، نفس المرجع،ص397.

2-ضوابط الاستثمار المتعلقة بعناصر السلامة الاستثمارية وتضم ضوابط الاستثمار المتعلقة بعناصر السلامة الشرعية ، والمقصود بالسلامة الشرعية أن لا تكون في المشروع مخالفات لأحكام الشريعة الإسلامية، ليس فقط على مستوى تجنب الربا والسلع والخدمات المحرمة، بل على مستوى الأولويات الإسلامية والالتزام بالسلوك الإسلامي بشكل عام أيضا.

3-ضوابط الاستثمار المتعلقة بعناصر السلامة الاقتصادية ونذكر منها:

- رفع مقدرة الاقتصاد الوطني التخصيصية لعوامل الإنتاج المتاحة عن طريق الاختيار الأمثل للبدائل التي تجسد ضوابط الأولويات.
- تنمية الكفاءة التشغيلية للبدائل المختارة في إطار الإلزام بضوابط الاستخدام الرشيد.
- تهيئة الموارد المتاحة، المادية، المالية، والبشرية ورفع قيمتها الاقتصادية .
- ضوابط الاستثمار المتعلقة بصيغ الاستثمار وأساليب التمويل<sup>1</sup> والتي سنذكرها بالتفصيل في الفصل الثاني.

**المطلب الثاني: أهداف الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي**

البنوك الإسلامية مؤسسات مالية إسلامية وجدت لتجسيد مبادئ وأهداف الاقتصادية فمن الطبيعي أن تكون أهداف استثمار الأموال بهذه البنوك نابعة ومشتقة من أهداف استثمار الأموال من المنظور الإسلامي ونذكر أهم هذه الأهداف ما يلي:

- عمارة الأرض من خلال التنمية<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> صالح صالحي، مرجع سابق ص ص، 402/394.

<sup>2</sup> احمد عبد الموجود محمد عبد اللطيف، مرجع سابق، ص95 .

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

- المساهمة في تحقيق الرفاهية الشاملة لجميع أفراد المجتمع
- يرى البعض أن أهداف الاستثمار في البنوك الإسلامية تتمثل في :
  - تحقيق الربح .
  - المساهمة في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية .
  - بينما يرى البعض أنها تتمثل في :
    - تقوية البنية الأساسية .
    - عمل توازن قطاعي في متطلبات المجتمع.
    - حسن استخدام الموارد، وعدم تبديد الثروات.
    - المشاركة في خطط التنمية .
    - المساهمة في توفير الحاجات الأساسية للمجتمع حسب سلم الأولويات الإسلامية .
    - المساهمة في تحقيق التكافل الاجتماعي.
    - بناء صرح اقتصادي يقوم على أحكام الشريعة الإسلامية .
    - تعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار مع الوفاء بمسئوليتها الاجتماعية.
    - المحافظة على المال وتنميته.

### المطلب الثالث: محددات تمويل الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي

لقد سبق الكلام عن محددات الاستثمار والعوامل التي يأخذها المستثمر ،وأشرنا حينها إلى عدة محددات منها:الدخل ، الكفاية الحدية ،سعر الفائدة ، توقعات المستثمرين.....إلخ وسنتطرق في هذا المطلب إلى أهم محددات تمويل الاستثمار في البنك الإسلامي .

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

فمفهوم **المحدد** كلمة مشتقة من فعل حدد، ويقال حدد الشيء أي عرفه وأقام له حدودا، والمحدد هو القيد فتحديد الشيء أي تقييده <sup>1</sup>.

### أولا: مفهوم المال في الإسلام<sup>2</sup>

1- لغة : في القاموس المحيط : المال ما ملكته من كل شيء وجمعه أموال.

في لسان العرب: المال معروف ما ملكته من جميع الأشياء..

2- اصطلاحا: وفي اصطلاحا الفقهاء المعاصرين نجد على سبيل المثال:

- المال: ما كان له قيمة مادية وجاز شرعا الانتفاع به في حال الاختيار.

-المال: ما يمكن حيازته وإحرازه والانتفاع به والتصرف فيه تصرفا يستقل فيه المالك.

ثانيا: شروط وأسباب تملك المال في الإسلام

### 1- شروط تملك المال العام

أ- يجب على المسلم أن يعتقد أن المال الموجود في هذه الدنيا سواء عنده أو عند غيره هو مال الله أولا وأخيرا، وهو المالك الحقيقي لهذا الكون بكل ما فيه من ثروات وخيرات لأنه خالق كل شيء<sup>3</sup>.

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ سورة آل عمران/ الآية: ﴿189﴾

وقال تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الْحَبِيبِ أَتَاكُمُ﴾ سورة النور/ الآية ﴿33﴾.

ب- المال في الإسلام وسيلة وليس غاية في حد ذاته، وإذا كان الإنسان قد فطر على حب المال كما يشهد بذلك خالقه تبارك وتعالى إذ يقول: ﴿وَتَحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ سورة الفجر، الآية: 20.

وإذا كان الإنسان قد أمر بالسعي في طلب هذا المال وكسبه إشباعا لهذه الحاجة الفطرية، فيجب عليه ألا يقف عند حدود جمعه و التفاخر والانشغال به .

<sup>1</sup> أحمد العيد وآخرون: المعجم العربي الأساسي، المنظمة العربية للتربية والعلوم، 1989، ص297.

<sup>2</sup> سليمان ناصر: تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية-مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، الطبعة الأولى، 1423هـ/2002م، ص27.

<sup>3</sup> سليمان ناصر، نفس المرجع، ص ص32، 33.

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

3- كما لا يجب أن يكون هذا المال سببا لطغيانه وتجبره على خلق الله قال تعالى: كَلَّا إِنَّ  
الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ \* أَنْ رَأَاهُ اسْتَعْزَىٰ. {العلق:6-7}، ليس المال مقياسا لكرامة الإنسان ومنزلته  
عند الله لأنه يؤتي هذا المال من يشاء من عباده، ويمنع عن يشاء وفي ذلك ابتلاء لهذا  
وذلك، بل الميأس الحقيقي لمنزلة المسلم هو التقوى والعمل الصالح، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْخِرَافَةَ

يُنذِرُ اللَّهُ أَنْعَامَهُ ﴿سورة العنكبوت/ الآية 13﴾.

### 2- أسباب تملك المال:

أ- **العمل:** ويعتبر أهم أسباب التملك والكسب ، وهو الفعل المقدس الذي حث عليه الإسلام  
والأديان السماوية من قبل، ونتيجة العمل هي انتقال بعض المال إلى ملكية الإنسان العامل.  
سواء أكان على شكل عيني كأن يحيي أرضا مواتا فتصبح ملكا له حيث قال صلى الله علي  
وسلم: من احيي أرضا مواتا فهي له ، أو كان على شكل آخر كالأجر أو الريح .

ب- **المفاوضات أ والمبادلات:** وتشمل عقود البيع والشراء وعمليات التبادل التي تكون في أي  
شكل من الأشكال كالمقايضة والسلم وغير ذلك.

ج- **الهبة:** ويدخل في هذا المعنى الهدية، وهي انتقال ملكية الشيء من شخص لآخر عن  
رضى وطيب نفس.

د- **الزكاة:** وهي فريضة مالية فرضها الله في أموال الأغنياء لصالح الفقراء، قال تعالى:

﴿...وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ، 25 لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ...﴾ سورة المعارج / الآية 24-25 ﴿

هـ- **الوقف:** وهو حبس الملك في سبيل الله تعالى للفقراء والمساكين وأبناء المساكين لينتفعوا  
به ابتغاء الثواب والأجر عند الله، ولا يجوز التصرف فيه تصرفا ناقلا للملكية.

و- **الغنيمة:** وهي الأموال التي يحصل عليها المسلم بعد قتاله للمشركين والنصر عليهم.

**الميراث:** حيث أنّ الأموال التي يتركها الإنسان بعد عناء ومشقة في كسبها سوف تؤول إلى  
أولاده وأقاربه بعد وفاته.

ثالثا: محددات تمويل الاستثمار في البنوك الإسلامية ونذكر منها:

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

- 1- الضوابط الشرعية: وهي مجموعة من والمبادئ والأصول العامة التي توجه سلوك المستثمر عقديا وخلقيا واجتماعيا واقتصاديا نحو تحقيق مراد الله في العملية الاستثمارية.<sup>1</sup>
- 2- معايير متعلقة بالمشروع: يتميز الاستثمار الإسلامي بان له طبيعة خاصة ومتميزة حيث يعد استثمار المال وتنميته واجب شرعي انطلاقا من قوله صلى الله عليه وسلم : من ولي يتيما فليتجر له في ماله ولا يتركه حتى تأكله الصدقة "رواه الترمذي".<sup>2</sup>
- 3- نسبة العائد أو الربح: يجب على المصرف الإسلامي اختيار عملياته من بين مجموعة من العمليات الربحية، ومن ثمة يكون الربح مؤشرا أساسيا لقبول العمليات.<sup>3</sup>
- 4- معيار الضمانات: للضمانات أهمية كبيرة عندما تسوء أحوال العميل ويعجز عن الوفاء بالتزاماته تجاه المصرف وهناك أمور يجب مراعاتها بشأن الضمان المقدم من العميل .<sup>4</sup>

### 5-معايير متعلقة بالعميل طالب التمويل

- أ- معايير الشخصية والكفاءة : والمقصود بها أخلاقيات العميل، سمعته، رغبة في المحافظة على أموال المصرف ، وردّها في المواعيد والشروط المتفق عليها، ومكانته، ويمكن استطلاع ذلك من ماضي العميل، وخبرته وثقافته وأخلاقه .<sup>5</sup>

<sup>1</sup> قطب مصطفى سانو: الاستثمار وأحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي، دار النفائس، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2000 ص 20.

<sup>2</sup> خامرة السعيد: النظام المصرفي اللاربيوي، وأهميته في التنمية الاقتصادية ، الملتقى الدولي حول أساسيات التمويل على المؤسسات الاقتصادية، 22/21 نوفمبر، جامعة محمد خيضر بسكرة ، ص ص 4-5.

<sup>3</sup> خامرة سعيد، مرجع سابق، ص 6 .

<sup>4</sup> مصطفى كامل السيد طایل، مرجع سابق، ص 50.

<sup>5</sup> فلاق علي: تمويل الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي وسائله ومؤسسته، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التيسر، جامعة الجزائر، 2002، ص 93.

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

ب- معيار منح التمويل من منطلق الآية القرآنية (وَإِنْ كَانَ حُكْمُ مُسْرِئٍ مُنْطَرِقًا إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَكَفُّوا خَيْرًا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (البقرة:280).

هذا المعيار غير موجود في المصارف التقليدية بينما في المصارف الإسلامية تأخذ بعين الاعتبار حالة المدين عند حلول اجل الدين وعدم قدرته على الوفاء لأسباب خارجة عن إرادته إذ يتم هنا التأجيل بدون أخذ أي مقابل بل يمكن مد يد العون والمساعدة للمدين بتقديم المشورة الإدارية.<sup>1</sup>

### خلاصة:

بعد استعراضنا لمختلف المفاهيم الأساسية حول الاستثمار، والنظريات المفسرة له عبر العصور والأزمنة، اتضح مفهوم هذا المتغير الذي له بالغ الأهمية في التنمية الاقتصادية، باعتباره مرتبط أشد الارتباط بالدخل القومي

<sup>1</sup> فادي محمد الرفاعي: مرجع ساب ، ص97.

## الفصل الأول.....الاستثمار و إشكالية تمويله

تختلف وجهة نظر النظريات الاقتصادية في مفهوم الاستثمار الوضعي ، عن مفهومه في الاقتصاد الإسلامي حيث أن النظريات الوضعية تحدد هدف الاستثمار، على أساس تعظيم الأرباح بأقصى قدر ممكن، أما الاستثمار في الإسلام لا يهمل تعظيم الأرباح، ولكنه لا يجعل هذه الأرباح هدفا أساسيا، وإنما ينظر إلى هذه الأرباح كوسيلة لتحقيق هدف أسمى هو مصلحة الجماعة الإسلامية، وتحقيق التنمية بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية معا، والتي تحقق منفعة الجميع.

وبعد تحديد مفهوم والأنواع المختلفة للاستثمار، والمجالات المختلفة له، وأهميته في التنمية، نكون قد انتهينا من الجانب النظري لموضوع الاستثمار، نشرع في الجانب النظري للبنوك الإسلامية وسنركز أكثر على الصيغ التمويلية للاستثمار.

الفصل الثاني:

البنوك الإسلامية

### تمهيد:

منذ أن ظهرت البنوك الإسلامية في عالمنا الإسلامي وهي تزداد أهمية يوما بعد يوم، إذ أصبحت تعبر عن مستوى من النضوج والاقتصادي للدول الإسلامية، باعتبار البنوك الإسلامية صورة من صور الاستقلالية الاقتصادية عن النظم الغربية، فكما ازدادت إمكانياتها ونشاطاتها المالية انعكس ذلك على الاقتصاد والمجتمع، وهي بذلك تعد عصب الاقتصاد ومحركه الرئيسي لأنها تحفظ الأموال وتحركها، وتنميها، وتسهل تداولها، وتخطط في استثمارها، ولا ينكر الدور الايجابي الذي يؤديه النشاط المصرفي في الخدمات والتمويل والاستثمار .

إن تحويل العمل المصرفي من التعامل بالربا إلى التعامل على أساس المشاركة في إطار البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، يعمل على إقامة تنظيم جديد فنيا وإداريا للسوق النقدية حيث يتحول اهتمامها (البنوك الإسلامية) من إدارة الإقراض إلى إدارة الاستثمار، ومن التركيز على الضمانات إلى التركيز أكثر على الجدوى الاقتصادية على المشروعات، ومن دور المرابي إلى دور المستثمر والمستشار الاقتصادي مما يجعلها في غير مأمن من المخاطر، وللتعرف أكثر على دور وأهداف وغايات البنوك الإسلامية في مجال الاستثمار قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، حيث سندرس في المبحث الأول البنوك الإسلامية من حيث مفهومها، نشأتها وتطورها، أهدافها، أنواعها ومواردها المالية، وعن المبحث الثاني فقد خصصناه لشرح صيغ التمويل المختلفة في البنوك الإسلامية.

أما المبحث الثالث: تطرقنا فيه إلى كيفية اتخاذ قرار التمويل .

### المبحث الأول : ماهية البنوك الإسلامية.

إن فكرة إنشاء بنوك إسلامية تزاوّل نشاطها في إطار الشريعة الإسلامية التي تحرم الربا هي في الأساس فكرة قديمة قدم ظهور الإسلام ، لكن تجسيد الفكرة على أرض الواقع تطلب قرونا أن تزيّ النور في مطلع الستينات من القرن العشرين .

### المطلب الأول : مفهوم البنوك الإسلامية ونشأتها:

#### أولاً: مفهوم البنوك الإسلامية

قبل التطرق إلى تعريف البنوك الإسلامية يجدر بنا التعرف على معنى كلمتي بنك ومصرف.

#### 1- معنى كلمة بنك:

يكاد يجمع الباحثون على رد أصل كلمة بنك إلى الكلمة الإيطالية بانكو (banco) ومعناها المائدة ،وتفصيل ذلك أن اليهود صيارفة مدينة لمباردي بايطاليا في أواخر القرون الوسطى كانوا يضعون النقود التي يتعاملون بها على موائد معدة لذلك.<sup>1</sup>

#### 2- معنى كلمة مصرف :المصرف بكسر الراء على وزن مفعل: اسم مكان يتم فيه الصرف

والصرف لغة : يراد به عدة معاني:

- الفضل: ومنه قولهم :بين الدرهمين صرف ،أي فضل وجود لأحدهما على الآخر.

بيع النقد بعضه ببعض ومنه قولهم :صرف الدراهم بالدنانير ،أي بعثها بها .

- الزيادة أو النافلة ،ومنه قوله عيه الصلاة والسلام فيمن ادعى غير أبيه .."لا يقبل الله منه

صرفا ولا عدلا"،فالمقصود بالصرف هنا النافلة أو الزيادة ،أما العدل فهو الفريضة الواجبة الرد

والنقل .

<sup>1</sup> بن إبراهيم الغالي: أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية (دراسة تطبيقية)، دار النفائس، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2012، ص16.

## الفصل الثاني.....البنوك الإسلامية

ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُرِمْتُمْ أَنْ تُكَلِّمُوا الَّذِينَ لَهُمْ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ فَسَبِّحُوا لَهُمْ نَسِيحًا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ سورة يوسف / الآية (34).  
سورة الأعراف / الآية: ﴿47﴾. وقوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُمْ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ سورة يوسف / الآية (34).

- المصرفية مأخوذة من المصرف، والصرف اصطلاحاً هو: بيع النقد بالنقد جنساً بجنس أو بغير جنس، ولما كانت أكثر المعاملات التجارية والمالية تتم عن طريق مبادلة الأثمان والنقود بعضها ببعض، عن طريق مؤسسة تجارية، مالية واقتصادية سمي ذلك المكان بالمصرف.<sup>1</sup>

3- تعريف البنك الإسلامي: هو المصرف الذي يلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته المصرفية والاستثمارية، من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على مبدأ المشاركة في الربح أو الخسارة، ومن خلال الوكالة بنوعيتها العامة والخاصة.<sup>2</sup>

ويعرف أيضاً: بأنه مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة أي الربا، أخذاً وعطاءً، فالبنك الإسلامي يتلقى من العملاء ودائعهم دون أي التزام أو تعهد مباشر غير مباشر بإعطاء عائد ثابت على ودائعهم مع ضمان رد الأصل لهم عند الطلب.

أو تجارية فانه لا يقرض أحداً مع اشتراط الفائدة وإنما يقوم بتمويل النشاط على أساس المشاركة في الربح والخسارة.<sup>3</sup>

### ثانياً: نشأة البنوك الإسلامية وتطورها.

جاءت أول محاولة لإنشاء مصرف إسلامي عام 1963 حيث تم إنشاء ما يسمى ببنوك الادخار المحلية والتي أقيمت بمدينة ميث غمر -جمهورية مصر العربية والتي أسسها الدكتور احمد النجار واستمرت التجربة حوالي ثلاث سنوات.

كما جاء الاهتمام الحقيقي بإنشاء بنوك إسلامية اثر مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بالمملكة العربية السعودية عام 1972، حيث ورد نص على ضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي.

<sup>1</sup> رائد نصري أبو مؤنس: تمويل خدمات المنافع في المصارف الإسلامية، الرضوان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2013، ص33.

<sup>2</sup> محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، سهيل احمد سمحان: النقود والمصارف، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص189.

<sup>3</sup> عبد الرحمن يسري احمد: قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، الدار الجامعية، مصر، 2001، ص259.

## الفصل الثاني.....البنوك الإسلامية

تم الاتفاق على تأسيس بنك إسلامي للتنمية عام 1974 وباشر نشاطه عام 1977 بمدينة جدة -السعودية- ، ثم تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي عام 1971 بالقاهرة ، ثم كانت محاولة مماثلة في باكستان ، ثم البنك الإسلامي للتنمية بالسعودية عام 1974 ، تلاه بنك دبي الإسلامي عام 1975م ، ثم بنك فيصل الإسلامي السوداني عام 1977م ، فبيت التمويل الكويتي عام 1977م ، ثم بنك فيصل الإسلامي المصري عام 1977م ، والبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار عام 1978م ، فالبنك العربي الإسلامي الدولي عام 1997م.<sup>1</sup>

### 1-البنوك الإسلامية في الدول الإسلامية غير العربية :

لقد أنشئت عدة بنوك إسلامية في هذه الدول كإيران التي حولت جميع بنوكها إلى بنوك إسلامية بموجب الفصل 43 من قانون 1983 الذي عوض فوائد البنوك بمكافأة تأخذها البنوك مقابل ما تقوم به من أعمال وخدمات ، والأمر نفسه بباكستان ، إذ أشرف مجلس الفكر الإسلامي الباكستاني على إحلال النظام الإسلامي محل نظام الفوائد.

### 2-البنوك الإسلامية في الدول غير الإسلامية :

لقد استهوى النجاح الباهر الذي حققته البنوك الإسلامية كثيرا من المتعاملين والمودعين مما استدعى إنشاء بنوك إسلامية في هذه الدول غير الإسلامية كدار المال الإسلامي بسويسرا التي أنشئت في 1981/07/27 ، وبدأت نشاطها الفعلي في 01جانفي 1982 م ، وكالمصرف الإسلامي الدولي بالدانمارك الذي تحصل على الترخيص بتاريخ 17 فيفري 1983م وكمجموعة البركة ببريطانيا سنة 1981م إلا أن العراقيل الكثيرة التي واجهت المجموعة أدت إلى إغلاقها من طرف البنك المركزي البريطاني سنة 1993م محتجا على ملكية البنك وإدارته وتركيبه المجموعة المالكة، وهي دون شك أسباب إدارية بحتة، لا علاقة لها بنجاح أو فشل البنك.

كما أنشئت باللكسنبورج الشركة القابضة الدولية لأعمال الصيرفة الإسلامية سنة 1978م.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> محمود حسين الوادي وآخرون ، مرجع سابق، ص187 .

<sup>2</sup> ناصر سليمان: البنوك الإسلامية (تعريفها، نشأتها، مواصفاتها، وصيغها التمويلية...)، الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرف الدولي وبدليل البنوك الإسلامية ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2009/5/5، ص5.

**المطلب الثاني: أهداف البنوك الإسلامية ووظائفها.**

تتميز البنوك الإسلامية عن بقية المؤسسات المالية والمصرفية الأخرى، بعدة أهداف ووظائف هي :

**أولاً: أهداف البنوك الإسلامية**

نستطيع أن نحدد أهداف البنوك الإسلامية ونوردها في مجموعها إلى الأهداف التالية :

**1- أهداف شرعية:** وتتمثل فيما يلي:

- تقديم البديل الإسلامي لكافة المعاملات المصرفية لرفع الحرج عن المسلمين، من خلال تطوير الأدوات المصرفية الإسلامية القائمة، واستحداث أدوات جديدة.

- تنمية القيم العقائدية والأخلاقية في المعاملات، وتثبيتها في لدى العاملين في البنوك الإسلامية والمتعاملين معها.

- نشر الوعي المصرفي الإسلامي، وتطور ثقة المواطنين بالنظام الاقتصادي الإسلامي. باعتباره النظام الأمثل للتنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب.

**2- أهداف اجتماعية:** تتمثل في جانبين أساسين هما:

- الجانب الأول: الدقة في اختيار المشاريع والاستثمارات التي سيعمل البنك على تمويلها، والتأكد من قدرتها على سداد التمويل وتحقيق عائد مناسب، ومن ثم عدم ضياع أموال المودعين .

- الجانب الثاني: البنوك الإسلامية تقوم بجمع الزكاة والجمعيات في حسابات خاصة لديها وتعمل على توزيعها على صناديق الزكاة والجمعيات الخيرية، وأيضاً تقديم قروض بلا فوائد وتشجيع الأنشطة ذات النفع العام.<sup>1</sup>

**3- أهداف استثمارية:** تتحدد معالم الأهداف الاستثمارية في النقاط التالية:

- السعي لإيجاد المناخ المناسب لجذب رؤوس الأموال ،من أجل وضع حد لمشكلة نقص حجم المدخرات .

<sup>1</sup> بن إبراهيم الغالي: مرجع سابق ، ص ص 27-29.

- تحقيق مستوى مرتفع من التوظيف لعوامل الإنتاج المتوفرة ومحاولة القضاء على البطالة.
- العمل بكل الطرق وشتى الوسائل على أنماء وتنشيط الاستثمار عن طريق الاستثمار الصريح الذي يقوم على تأسيس شركات جديدة بمختلف تخصصاتها.<sup>1</sup>
- 4- تحقيق الربح:** وهو من أهم الأهداف التي يسعى البنك إلى تحقيقها لأنها مقياس استمراريته وبقائه، وهذا الربح ليس فقط للبنك نفسه وإنما أيضا للمتعاملين معه من المودعين المضاربين بأموالهم في البنك.
- 5- الحكمة والأمان في التصرف بالأموال:** وذلك من خلال تنويع الاستثمارات وتقليل المخاطر والاحتفاظ بمعدلات سيولة ملائمة لمواجهة الظروف.<sup>2</sup>

### ثانيا: وظائف البنوك الإسلامية.

نبين فيما يلي أهم أعمال المصارف الإسلامية في مجال الاستثمار والخدمات المصرفية والتكافل الاجتماعي :

- 1- **الاستثمار:** يمكن للمصارف الإسلامية استثمارا موالها والمودعين فيها ما يلي:
  - الاتجار لحسابها في المعادن النفيسة وفي الأسهم دون السندات وفي المعاملات الأجنبية أي انه يجوز بيع العملات الورقية بالعملات الأجنبية وبيع العملات الأجنبية بعضها ببعض لتحقيق ربح .
  - القيام بالاستثمار أو المشاركة في كافة المشروعات التجارية والصناعية والزراعية ويمكن للمصارف الإسلامية تمويل رأس المال العامل (قصير الأجل) بالمشاركة لا بقرض مع فائدة ربوية.
  - شراء السلع المنتجات الجاهزة بقصد تأجيرها أو بيعها نقدا أو على أقساط والبيع بالمرابحة أو السلم، والقيام بعمليات الاستيراد والتصدير وتخليص السلع ونقلها وتخزينها.

<sup>1</sup> حدة ريس: دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، أترك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى ، 2009، ص219.

<sup>2</sup> محمود العجلوني: البنوك الإسلامية - أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية-، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2008، ص114.

## الفصل الثاني.....البنوك الإسلامية

- القيام بكافة الدراسات اللازمة والجدوى الاقتصادية لاكتشاف الفرص البديلة والمتاحة للاستثمار والتنمية سواء لحساب البنك أو لحساب الغير.<sup>1</sup>
- 2- **الخدمات المصرفية:** يمكن تقديم الخدمات المصرفية في المجالات الآتية:
  - قبول الودائع تحت الطلب وودائع التوفير وودائع تحت إشعار ولأجل مع التفويض بالاستثمار.
  - تحصيل الشيكات لحساب العملاء سواء كانت بالعملة المحلية أو الأجنبية مقابل اجر أو عمولة .
  - تقديم خطابات الضمان (كفالة) وقبول رهن لهذه العمليات ومقابل عمولة.
  - فتح اعتماد مستندي سواء كان لتنفيذ عمليات مشاركة أو خاصة بالعملاء مقابل اجرا و عمولة.
  - شراء وبيع الأوراق المالية (الأسهم) الخاصة بالعملاء في خزائن أمانات.
- 3- **أعمال التكافل الاجتماعي:**
  - جمع حصيلة الزكاة المشروعة على حقوق الملكية الخاصة بالمصرف وأموال المودعين وتوزيعها طبقا لمصارفها الشرعية الثمانية المعروفة .
  - تقديم تبرعات ومساعدات لبناء المساجد والمشاريع الخيرية.
  - منح قروض اجتماعية بدون فوائد للمحتاجين مثل :علاج ،زواج،دراسة وغيرها.
  - إنشاء صناديق تعاونية للتأمين التكافلي على المباني وغيرها.<sup>2</sup>

### المطلب الثالث:الموارد المالية للبنوك الإسلامي

مصادر الأموال في البنوك الإسلامية لا تختلف كثيرا في البنك التقليدية ،كما أنها لا تختلف كثيرا بين البنوك الإسلامية نفسها ،إلا في بعض الشروط التي يضعها مجلس إدارة البنك الإسلامي وخاصة منها ما يتعلق بنسبة دخول الوديعة في الاستثمارات ،أما اختلافها مع البنك التقليدي فتكمن في إلغاء كل حسابات القروض وإحلال محلها حسابات الإيداع

<sup>1</sup> عبد الرحمن زيدان عطية: المحاسبة الإسلامية-نظري، تطبيقي- دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2014، ص ص 74/75.

<sup>2</sup> جمعة محمد حمدان: من قاموس الاقتصاد الإسلامي، زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص ص 13/14.


## الفصل الثاني.....البنوك الإسلامية

والاستثمار .وتنقسم مصادر الأموال في البنك إلى مصادر ذاتية ومصادر غير ذاتية ومصادر أخرى.

أولاً: المصادر الذاتية (حقوق المساهمين)

تتكون المصادر الذاتية في البنوك الإسلامية من موردين أساسيين ،هما رأس المال والاحتياطيات والأرباح المرحلة .

الشكل رقم (05): يوضح المصادر الذاتية للبنوك الإسلامية :<sup>1</sup>



المصدر: بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية (دراسة تطبيقية)، مرجع سابق ، ص 36

### ثانيا: المصادر الخارجية للبنوك الإسلامية

وتتمثل في الودائع بمختلف أشكالها وأنواعها حيث تعتبر المصدر الرئيسي للبنك لذلك ينبغي معرفة معنى الوديعة .

#### 1-الوديعة:

الوديعة في اللغة: مأخوذة من السكون ،يقال :ودع الشيء يدع :إذا سكن فكأنها ساكنة عند المودع وقيل :مأخوذة من الدعة وهي خفض العيش لأنها غير مبتدلة بالانتفاع وفي الشرع العين التي يضعها مالكاها عند آخر ليحفظها وهي مشروعة إجماعا.

الوديعة تعتبر في المصارف الإسلامية عقد أمانة وذلك وفقا لما جاء في الآية 58من سورة

النساء: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَعْدِلُوا بِالْعَدْلِ﴾.

أ- أنواع الودائع:

- الحسابات الجارية (ودائع تحت الطلب):

وهي أهم الودائع المصرفية يكون للمودع أن يطلب استردادها في أي وقت، وان عوائد هذا الحساب تضاف إلى عوائد المساهمين وليس للمودعين حصة فيها حيث أن المصرف (ضامن) لهذه الأموال وتقع مخاطر استثمارها على المصرف وليس على المودع طبقا لقاعدة (الخراج بالضمان).<sup>1</sup>

<sup>1</sup>صادق راشد الشمري: أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية ، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2011، ص195

وتعتمد المصارف الإسلامية تشييعاً لأصحاب هذه الودائع إلى عدم احتساب أي مصارف عليها وقد تمنح بعض المصارف الإسلامية الأخرى أصحاب هذه الحسابات جوائز من صافي أرباحها يقدرها مجلس الإدارة في حال تحقيق أرباح مرتفعة.

### - حسابات الاستثمار (الودائع الاستثمارية):

وهي عقد مضاربة بين المصرف والعميل المودع، إذ أن هذا الأخير، يعتبر بمقتضى عقد مضاربة الشرعية بمثابة رب المال، والبنك بمثابة المضارب، ولا يضمن البنك الوديعة الاستثمارية ولا أرباحها إلا في حالة التقصير و التعدي أو في حالة مخالفة شروط العقد<sup>1</sup> وتنقسم الودائع الاستثمارية إلى:

الإيداع على التفويض: حيث يخول المودع صاحب الحساب الاستثماري، المصرف باستثمار هذا المبلغ في أي من المشروعات التي يراها هذا الأخير مناسبة ويكون هذا الحساب لأجل مختلفة، ولا يجوز لصاحب هذه الوديعة أن يقوم بسحبها أو جزء منها قبل نهاية المدة المحددة لذلك .

الإيداع من دون تفويض: حيث يختار المودع مشروعاً من المشاريع التي يريد أن يستثمر أمواله فيه، وله أن يحدد المدة، وفي هذا النوع من الاستثمار يستحق العميل نسبة من الأرباح في المشروع الذي اختاره فقط ويطلق على هذا النوع، المضاربة المقيدة . التي سوف نتطرق إليها في المبحث الثاني.

### - حسابات التوفير (الودائع الادخارية):

هي أيضاً عقد مضاربة بين المودع والمصرف المضارب والقصد هو تشجيع صغار المودعين على الادخار وهي ودائع تتميز بصغر مبالغها وزيادة عدد المودعين لذلك تسعى المصارف لاجتذاب فائض مدخرات الأفراد وصغار العملاء من خلال هذا النوع من الودائع، وأهمية هذه الودائع تتمثل في إمكانية توظيفها في مجالات طويلة ومتوسطة الأجل وهي تتميز

<sup>2</sup>فادي محمد الرفاعي: المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2004، ص102

بأنها يتم فيها الاستثمار على أساس المضاربة المطلقة من جانب البنك وبان المصرف يفوض استثمارها ويضع حدا أدنى للرصيد للمشاركة في الأرباح<sup>1</sup>

2-مصادر أخرى :

تتمثل في عوائد الخدمات المصرفية المقدمة لعملائها ،والتي ثبتت شرعيتها ،يحصل البنك الإسلامي على عائد مقابل أداء هذه الخدمات.

أ- **خطابات الضمان**: وهو مستند يتعهد فيه البنك بان يدفع إلى طرف ثالث مبلغا من المال - لا يتجاوز حدا معيناً - عند حلول الأجل الذي يمثل التزاما على عاتق العميل (عميل البنك) تجاه هذا الطرف (الطرف الثالث)، وذلك في حالة عجز العميل أو رغبته في عدم السداد.

ب- **تحصيل وخصم الأوراق التجارية (الكبيالة-السندات-الشيكات):**

تعتبر عمليات التحصيل من الخدمات التي يقوم بها البنك نيابة عن العملاء ويتقاضى البنك عمولة نظير تقديم تلك الخدمة للعميل ،أما عملية خصم الأوراق التجارية -الكبيالة والسند الاذني هي عملية تتلخص في نقل ملكية الورقة التجارية من العميل إلى البنك قبل حلول اجل استحقاقها مقابل الحصول على قيمتها مخصوما منها قيمة الخصم .

ج- **الاعتماد المستندي**: يعتبر من أشهر الطرق المستخدمة في التجارة الخارجية ،فهو وسيلة للتمويل والدفع في الوقت ذاته ، سمي بذلك لأنه يتطلب تقديم مستندات تثبت انتقال ملكية السلع المتبادلة بين المستورد والمصدر ،والمقابل الذي يتحصل عليه البنك من عملية فتح الاعتماد تتلخص في العمولة<sup>2</sup>.

**المبحث الثاني : صيغ التمويل في البنوك الإسلامية:**

استنادا للأهداف و المبادئ التي تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيقها و السير على نهجها فإن أساليب التمويل و الاستثمار ينبغي أن لا يكون هدفها الأسمى تحقيق الأرباح

<sup>1</sup> فادي محمد الرفاعي ، نفس المرجع ، ص 103.

<sup>2</sup> بن إبراهيم الغالي:مرجع سابق، ص ص43/44.

فقط، وإنما تحقيق أهداف اجتماعية و تنموية أيضا، وفيما يأتي عرض لأهم أساليب أو صيغ التمويل في البنوك الإسلامية.

### المطلب الأول: صيغ التمويل قصير الأجل

#### أولا المربحة.

1- مفهوم المربحة: هي البيع بالثمن الذي اشترت به السلعة مع ربح معلوم، وهي احد بيوع الأمانة، وتقوم أساسا على كشف البائع الثمن الذي قامت عليه السلعة به. ويعتبر بيع المربحة

جائز شرعا لقوله تعالى: **وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا** ﴿سورة البقرة/ الآية: 275﴾

وقوله تعالى: **لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَخْلاً مِّن رَّبِّكُمْ** ﴿البقرة/ الآية: 189﴾

وقوله صلى الله عليه وسلم : "إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم"<sup>1</sup>

#### 2- شروط بيع المربحة : نذكر من أهمها :

- تحديد و بيان الثمن الأول للسلعة تحديدا دقيقا، حيث يشمل الثمن الأول على:

#### ثمن الشراء + التكاليف الإضافية.

- أن يكون الربح معلوما ،سواء كان مقدارا أو نسبة من الثمن الأول.

- لا يصح بيع النقود والمربحة بمثلها، ولا يجوز بيع السلعة بمثلها.

- أن يكون العقد الأول صحيحا، و ذلك لأن بيع المربحة مرتبط بالعقد الأول.

وفي مجال العمل المصرفي فإن بيع المربحة يتميز بحالتين :

**الحالة الأولى:** وهي الوكالة بالشراء مقابل أجر، فمثلا يطلب العميل من المصرف الإسلامي شراء سلعة معينة ذات أوصاف محددة ،بحيث يدفع ثمنها إلى المصرف مضافا إليه أجر معين ،مع مراعاة خبرة المصرف في القيام بمثل هذا العمل.

**الحالة الثانية :** قد يطلب العميل من المصرف الإسلامي شراء سلعة معينة محددة الأوصاف بعد الاتفاق مع المصرف على تكلفة شرائها ثم إضافة ربح معلوم عليها، ويتحمل البنك خطر

الهلاك و تلف السلعة قبل التسليم<sup>1</sup>

<sup>1</sup> مسدور فارس: التمويل الإسلامي، من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية، دار هومة للنشر، الجزائر، الطبعة الأولى، 2007، ص172.

ثانيا: السلم

### 1- مفهوم التمويل بالسلم :

أ- **بيع السلم** : وهو بيع أجل بسعر عاجل بمعنى أن يقوم أن يقوم المصرف بشراء محصول أو إنتاج في الذمة موصوف بسعر يدفعه عاجلا إلى البائع عند إتمام الشراء و الذي يلتزم بالتسليم آجلا بمواصفات محددة وفي أجل معلوم يقوم المصرف بإعادة بيع البضائع عند استلامها بسعر السوق في حينه ليكون الفرق بين السعرين ربحا له<sup>2</sup> وللسلم أركان ثلاثة و هي :<sup>3</sup>

- **العاقدان** : ويشمل المشتري (المسلم) والبائع ( المسلم له ) .
- **المعقود عليه** : ويشمل رأس مال السلم و المسلم فيه فالأول هو الثمن و الثاني هو المبيع .
- **الصيغة** : وهو ما ينعقد به هذا العقد من كلام دال عليه .
- **شروط بيع السلم** : يجب أن تتوفر في بيع السلم شروط هي :
  - **شروط تتعلق برأس المال**، وتتضمن :
    - ✓ أن يكون رأس المال معلوم الجنس و القدر والنوع والصفات عند إبرام العقد .
    - ✓ أن يسلم رأس المال في مجلس العقد .
  - **شروط تتعلق بالمسلم فيه (السلعة)** وتتضمن :
    - ✓ أن يكون من جنس معلوم .
    - ✓ أن يكون ديناً في ذمة المسلم إليه .
    - ✓ أن يكون الأجل معلوما .
    - ✓ أن يتم تحديد مكان التسليم .
    - ✓ أن يكون معلوم النوع إذا كان الجنس الواحد أكثر من نوع .

<sup>1</sup> يدر يونس الموسوي : المصارف الإسلامية أدائها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2011، ص 51.

<sup>2</sup> مالك عبلا: قوانين المصارف، منشورات الحقوقية، بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى، 2006، ص187.

<sup>3</sup> حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص 106.

هذه الصيغة من التمويل يتم فيها تسليم المنتج في المستقبل و لذا فإنها تتلائم مع حالات التمويل الزراعي لاستلام منتجاته الزراعة في المستقبل و يقوم بدفع الثمن المتفق عليه معجلا.

ج- أنواع التمويل بالسلم: يوجد في البنوك الإسلامية نوعان من التمويل بالسلم :

- السلم العادي: حيث يقوم البنك بتمويل عاجل وحصوله على سلعة في وقت آجل
- السلم الموازي: يقوم البنك بشراء سلعة يتحصل عليها مستقبلا و يبيع سلعة مستحقة في نفس الأجل و مماثلة لتلك التي اشتراها بموجب العقد الأول ،وعند حلول الأجل يقوم البنك بتسليم نفس السلعة المشتراة بموجب العقد الأول إلى المشتري بشرط أن عليه الإلتزام في عقدين منفصلين تمام الانفصال، فعجز البائع في العقد الأول من التسليم ينبغي أن لا يترتب عليه عجز البائع في العقد الثاني عند التسليم.<sup>1</sup>

### ثالثا: التمويل بالقرض الحسن

1- القرض الحسن: وهو مبلغ من المال يعطيه المقرض إرفاقا بالمقترض ليرد إليه مثله دون اشتراط زيادة ،يطلب الأجر من الله في الآخرة كما ذكر في القران ،والقرض الحسن في البنوك الإسلامية تقدمه للعملاء والأفراد ،أصحاب الدخل القليل بدون فوائد ،ويسدد على أقساط بسيطة وشروط ميسرة متفق عليها ،ولا يأخذ المصرف أي زيادة على مبلغ القرض عند سداه من قبل المقترض،وهو القرض الذي يأتي في إطار البعد الاجتماعي لعمل المصارف الإسلامية ونشر الرخاء والمحبة بين الناس.<sup>2</sup>

2- مشروعيته: روي عن انس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:(رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوبا، الصدقة بعشرة أمثالها والقرض بثمانية عشر، فقلت ما بال القرض أفضل من الصدقة ؟ قال: لأن السائل يسأل وعنده، والمستقرض يستقرض إلا من حاجة.


<sup>1</sup> شوقي بورقية، مرجع سابق، ص 106

<sup>2</sup> أحمد سعيد العر عزي: إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2012، ص99.


### 3- شروط القرض الحسن :

- يجب أن تكون هذه القروض بدون فائدة ،مهما كانت صغيرة ،لكن يجوز ان يعطي المقترض أفضل أو أزيد عما اقترضه بلا اشتراط مسبق وعن طيب خاطر وذلك من باب حسن القضاء الذي حث عليه الإسلام .
  - أن يكون المقرض من أهل التبرع ،أي حرا،بالغا ،عاقلا،راشدا،وان يتمتع المقرض بالذمة لان الدين لا يثبت إلا في الذمم.
  - أن يكون المال مملوكا للمقرض ،ذلك لان الاقتراض سلطة ناشئة عن حق الملكية فلا يجوز للوكيل أن يقرض مال موكله لأنه ليس مالكا .
  - أن يكون المال المقرض من المثليات وان يكون معلوما ومقدرا.
  - أن يكون المال محل القرض مالا متقوما، فلا يصح القرض فيما لا يقدم بثمن أو ما لا يجوز اللانقاع به كالخمر ولحم الخنزير .
- نظرا لخطورة هذا القرض أجازت معظم هيئات الفتوى الشرعية طلب ضمانات من طرف المستفيدين<sup>1</sup>.

### شكل رقم (06): صيغ التمويل قصير الأجل في البنوك الإسلامية



<sup>1</sup> شوقي بورقية : مرجع سابق، ص108.



المصدر: شوقي بورقبة، مرجع سابق، ص 113.

المطلب الثاني: صيغ التمويل متوسط الأجل :

أولاً: الإستصناع

توفر هذه الصيغة تمويلاً متوسط الأجل لتلبية الاحتياجات التمويلية لتصنيع سلع محددة، كما يمكن استعمال هذه الصيغة في تمويل رأس المال العامل للمشروعات الإستثمارية .

1-أنواع الإستصناع

أ- الاستصناع العادي:

يعرف الاستصناع في المصطلح الشرعي بأنه عقد مع صانع على عمل شيء معين في الذمة، وصورة العقد أن يطلب شخص من المشتري أو المستصنع من البائع أو الصانع أن يصنع له شيئاً يحدد جنسه ونوعه وصفته ومقداره ويتفقان على ثمنه واجل تسليمه وكيفية أداء الثمن .<sup>1</sup>

ب- الاستصناع الموازي: تتم هذه الصيغة من خلال إبرام عقدين منفصلين: أحدهما مع العميل يكون فيه البنك الإسلامي صانعا، والآخر مع الصانع أو المقاولين يكون فيه البنك مستصنعا، ويتحقق الربح عن طريق اختلاف الثمن في العقدين، والغالب أن يكون أحدهما حالاً (وهو الذي مع الصانع أو المقاولين) والثاني مؤجلاً (وهو الذي مع العميل).<sup>2</sup>

2-أهمية الإستصناع :

<sup>2</sup> حسني عبد العزيز يحيى : الصيغ التمويلية للاستثمار في رأس المال، أطروحة دكتوراه، قسم المصارف، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية، 2009، ص 79

<sup>2</sup> ياسر عبد طه الشرفا: أهمية دور البنوك الإسلامية في إنماء قطاع الصناعة بصيغة الاستصناع الموازي، دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2012، ص 7.

تتضح أهمية عقد الاستصناع بالحاجة العظيمة إليه في الحياة البشرية، حيث بين الله أن البشر متفاوتون فيما بينهم تسخييرا منه سبحانه وتعالى لبعضهم البعض، لقوله تعالى: ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾.

3- **حكم عقد الاستصناع:** اختلف الفقهاء في حكم عقد الاستصناع بين مبيح وحاضر وقد كان هذا الاختلاف بسبب اختلافهم في تكييف عقد الاستصناع ، حيث يرى جمهور العلماء من المالكية و الأحناف فيرون أن الاستصناع عقد مستقل بذاته وله خصائصه وأحكامه .  
- القول الأول : عدم جواز عقد الاستصناع إذا كان على غير وجه السلم ، وهو قول جمهور العلماء من الأحناف والمالكية و الشافعية .

- القول الثاني : جواز عقد الاستصناع ، وهو قول الأحناف .<sup>1</sup>

### 4-شروط عقد الاستصناع :

يشترط لعقد الاستصناع شروط خاصة - إضافة إلى شروط البيع - هي :

- أن يكون المصنوع معلوما : بتحديد مواصفات الشيء المطلوب صناعته تحديدا وافيا يمنع التنازع عند التسليم

- أن يكون المصنوع مما تدخله الصناعة ، فلا يصلح في البقول والحبوب ونحو ذلك .

- أن يكون المصنوع مما يجري التعامل فيه ، لان الاستصناع جائز استحسانا ، فلا يصح

فيما لا تعامل فيه ، وذلك يختلف بحسب الأعراف السائدة في كل مكان وزمان ، فلا يقاس مكان على مكان ولا زمان على زمان ، أما إذا كان الشيء المطلوب صنعه مما لم تجري العادة بصناعته فإنه يمكن التوصل إليه بطريق السلم .

- أن تكون المواد المستخدمة في الشيء المصنوع من الصانع ، فإذا كانت من المستصنع فإنه يكون عقد إجارة لا عقد استصناع .

- بيان الثمن جنسا وعددا بما ينفع التنازع ، فالجنس : كالدينار الجزائري ، والعدد : كالألف

<sup>1</sup>مداني احمد ،حريري عبد الغني، الملتقى الدولي الرابع حول: المنافسة والإستراتيجية التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، 08 / 09 نوفمبر 2010، ص ص4-5.

- بيان مكان تسليم المبيع إذا احتيج إلى ذلك .

ثانيا: التمويل بالبيع بالتقسيط :

### 1- مفهوم التمويل بالبيع بالتقسيط :

هو نوع من أنواع بيع النسئئة، حيث يجعل فيه المبيع ويتأجل الثمن، كله أو بعضه على أقساط معلومة لآجال معلومة، وهذه الأقساط قد تكون منتظمة المدة في كل سنة قسط مثلا، أو غير ذلك، ومنه نستنتج أن التمويل بالبيع بالتقسيط في البنوك الإسلامية هو قيام البنك (البائع) ببيع بضاعة إلى العميل (المشتري) يكون فيه تسليم البضاعة في الحال مقابل تأجيل سداد سعر البضاعة بشكل كامل أو لجزء منه إلى اجل معلوم ويكون التسديد على شكل دفعات وأقساط يتحصل في مقابلها البنك على ربح معين .

### 2- شروط التمويل بالبيع بالتقسيط ويمكن حصرها في النقاط التالية :<sup>1</sup>

- يجب تحديد الثمن عند التقاعد وطريقة تسديده ، كما يجوز ذكر ثمن المبيع نقدا أو ثمنه بالأقساط لمدة معلومة ، ولا يصح العقد إلا إذا اجزم العاقدان بالنقد أو التأجيل .

- لا حق للبائع في الاحتفاظ بملكية المبيع بعد البيع، ولكن يجوز للبائع أن يشترط على المشتري رهن المبيع عنده لضمان حقه في استفاء الأقساط المؤجلة .

- إذا تأخر المشتري المدين في دفع الأقساط عن الموعد المحدد، فلا يجوز إلزامه بأية زيادة على الدين، بشرط سابق أو بدون شرط لان ذلك ربا محرم.

- لا يجوز للبنك أن يحتفظ بملكية السلع والأصول المعدة للبيع بالتقسيط لمدة تزيد على ستة على ستة أشهر .

- لا يجب أن تتعدى قيمة الضمانات والرهن المقدمة من المشتري 150/من المبلغ ذلك الدين

- لا يجب للعميل أن يقوم بالشراء بالتقسيط لكي يبيع بثمن اقل وحصوله على نقود.<sup>2</sup>

### ثالثا: التمويل بالإجارة :<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - شوقي بوقبة، مرجع سابق، ص ص113

<sup>2</sup> شوقي بوقبة، مرجع سابق، ص ص113-114.

1- مفهوم الإجارة: الإجارة ويمثلها الإيجار الذي يدفع مقابل الأصل المؤجر، هي المقابل أو الثمن مقابل المنفعة التي يحصل عليها المستأجر من الأصل طيلة فترة استئجاره واستخدامه.

2- مشروعيتها: تعتبر الإجارة جائزة شرعا وتستمد شرعيتها من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ف جاء في القرآن الكريم قوله تعالى على لسان إحدى ابنتي شعيب عليه السلام ﴿ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرَهُ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ (26) سورة القصص، الآية:26.

3- شروط الإجارة: يمكن حصر شروط الإجارة في النقاط التالية :

- إنها تمثل المقابل أو الثمن الذي يتم دفعه للحصول على منفعة السلعة المؤجرة ، لا السلعة ذاتها .
- ينبغي أن تكون المنفعة التي يتم الحصول عليها من خلال استئجار الأصل مشروعة وان لا تقع ضمن دائرة ما هو حرام .
- أن تكون المنفعة ، معلومة ويمكن الحصول عليها .
- أن تكون الأجرة، محددة ومعروفة مسبقا ومتفقا عليها بشكل لا يثير خلاف ونزاع حولها.
- أن تكون مدة الإجارة محددة، أو يحدد العمل الذي تنتهي الإجارة بانتهائه .
- ينبغي عدم ضمان العين المستأجرة من الهلاك، لأنها تعتبر أمانة لدى المستأجر، إلا في حالة ثبوت إهمال أو تقصير أو تعدي.

4- أشكال الإجارة أو التأجير: تنقسم إلى :


- أ- التأجير التشغيلي: وهو التأجير الذي يرتبط باستخدام وتشغيل الأصول التي يتم تأجيرها كاستئجار السيارات، أو الحاسبات الالكترونية، أو أجهزة تصوير المستندات أو معدات بناء أو الآلات .... الخ .

ب- التاجير التمويلي : ومعناه أن يستأجر شخصا شيئا معيناً، لا يستطيع الحصول عليها، أو لا يريد ذلك لأسباب معينة، ويكون ذلك نظير اجر معلوم يقدمه لصاحب الشيء.<sup>1</sup>

### 5- حالة خاصة من الإجارة - المغارسة :

تعني كلمة المغارسة قيام شخص أو عامل بغرسة ارض بأشجار لحساب صاحبها حتى إذا أصبح ذلك الشجر منتجا ، اخذ العامل جزءا من الشجر كأجر له على عمله ، لذلك هي نوع من الإجارة ، ويمكن للبنك الإسلامي تطبيق هذه الصيغة، بحيث يقوم بشراء أراضي ويمنحها لمن يعمل فيها على سبيل المغارسة .<sup>2</sup>

شكل رقم(07): صيغ التمويل متوسط الأجل في البنوك الإسلامية :



المصدر: شوقي بورقبة ، مرجع سابق ، ص116

المطلب الثالث: صيغ التمويل طويل الاجل.

أولاً: التمويل بالمضاربة (القراض):

<sup>1</sup> محمد بوجلal: البنوك الإسلامية ، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1990، ص45.

<sup>2</sup> شوقي بورقبة: مرجع سابق، ص116.

1- مفهوم التمويل بالمضاربة: لغة مأخوذة من الضرب في الأرض -وهي لغة العراق -وهو السير فيها للسفر مطلقاً، كقوله تعالى: ﴿ذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ النساء/الآية 101. أو السفر بغرض التجارة ابتغاء الرزق كقوله تعالى " وآخرون يضرِبون في الأرض يبتغون من فضل الله " سورة المزمّل الآية:20.

2- شروط التمويل بالمضاربة: تتعلق شروط التمويل بالمضاربة بثلاثة عناصر رئيسية وهي:

أ- شروط رأس المال :

-أن يكون رأس المال نقداً فلا تصح المضاربة ولا تجوز إذا كان رأس المال من العروض أو العقار عند جمهور الفقهاء .

-أن يكون رأس المال معلوم المقدار، لأن جهالته تؤدي إلى جهالة الربح.

-أن يكون رأس المال عينا لا ديناً في ذمة المضارب.

-تسليم رأس المال إلى المضارب، لأنه أمانة، فلا يصح إلا بالتسليم كالوديعة.

ب- شروط الربح:

-أن يكون مقداره معلوماً لأن المفقود عليه وهو الربح وجهالة المفقود عليه توجب فساد العقد.

-يشترط في الربح أن تكون حصته شائعة لكل من المضارب (الشريك بعمله ورب المال

الشريك بماله)، لأن اشتراط مقدار معين مخالف لمقتضى العقد.<sup>1</sup>

ج- شروط العمل:

-أن لا يضيق صاحب المال (المضارب بماله) على العامل (المضارب بعمله) بتعيين شيء

يندر فلو فعل ذلك فإن المضاربة فاسدة.

-يجوز لصاحب المال أن يشترط على المضارب أن لا يسافر بالمال، ولا يتجر فيه إلا ببلد

بعينه أو نوع معين، أو لا يعامل إلا رجلاً بعينه لأنه إذن بالتصرف فجاز ذلك كله كالوكالة.

3- أنواع المضاربة:

<sup>1</sup> مصطفى كامل السيد طابيل: القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2006، ص ص 196/197.

أ- المضاربة المقيدة: وهي التي يقيد فيها المضارب بعمله بنوع العمل والمكان والزمان وصفة العمل ومن يتعامل معه.

ب- المضاربة المطلقة: وهي التي تخلو من أية قيود كان يقول صاحب المال (الشريك بماله) للمضارب بعمله (الشريك بعمله) خذ هذه الألف جنيه واعمل فيها مضاربة، وما يرزق الله من ربح بيننا يتم قمته بالنسب متفق عليها.<sup>1</sup>

### 4- صيغ شبيهة بالمضاربة :

المزارعة: تعتبر المزارعة شركة بين طرفين أو أكثر ،لدى احدهما الأرض التي لا يستطيع زراعتها ،ويقدم الآخر العمل والجهد والخبرة ،والقدرة في زراعتها،ومن ثم فان طرفي عقد المزارعة هما صاحب الأرض الذي يساهم برأس المال وهو الأرض،والمزارع الذي يساهم بالعمل والخبرة في الإنتاج ،ويتم توزيع الناتج من عملية المزارعة بين طرفي العقد .

المساقات: وهي تعني اتفاق بين طرفين يقوم احدهما بمهمة سقي مزروعات الطرف الآخر في الاتفاق وبالذات الأشجار في البساتين (النخيل ،الفواكه....)وقسمة الحاصل بينها حسب الاتفاق بينهما.<sup>2</sup>

### ثانيا: التمويل بالمشاركة (المساهمة )

1- مفهوم التمويل بالمشاركة: المشاركة تعني اشتراك اثنين أو أكثر في تملك عين دون فعلهما أو بفعلهما وقد تكون هذه المشاركة جبرية كما في الميراث أو اختيارية كما في البيع أو الوصية.<sup>3</sup>

2- أنواع المشاركة: تأخذ المشاركة في المصارف الإسلامية عدة طرق ،تتدها حسب الصيغة التي تحكم العقد ،وتتمثل في الأنواع التالية:

أ- المشاركة المباشرة "تمويل صفقة":

<sup>1</sup> مصطفى كامل السيد طایل ، نفس المرجع ، ص ص200-201.

<sup>2</sup> فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص ص380/364.

<sup>3</sup> أشرف محمد دواية : صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق ، دارالسلام، مصر الطبعة الثانية ،2006، ص15.

في هذا النوع يدخل المصرف شريكا في عمليات تجارية أو استثمارية مستقلة عن بعضها البعض،حتى بالنسبة للمشروع الواحد،وتختص بنوع معين أو عدد محدد من السلع،يطلب البنك نسبة 25%-40%تبعاً لنوع العملية، ويتم توزيع الأرباح كل حسب مساهمته في رأس مال الصفة ، بعد تخصيص جزء من الأرباح للعميل نظير إدارته للعملية.

المشاركة الدائمة أو المستمرة: يقوم المصرف الإسلامي بالاشتراك مع شخص أو أكثر في مشروع تجاري و صناعي أو زراعي، عن طريق التمويل المشترك، فيستحق كل من الشركاء نصيبه من الأرباح حسب الاتفاق، وتكون المحاسبة بعد نهاية كل سنة مالية .

### ب- المشاركة في رأس المال مشروع :

حيث يقوم المصرف بتقييم أصول الشركة ،ليحدد حجم التمويل الذي سيقدمه،ويشترط أن لا تقل مساهمة الشريك عن 15%من رأس مال الشركة (المشروع) المنوي تمويله. وتفضل المصارف هذا النوع من المشاركة على المضاربة ،لان المخاطر التي يتعرض لها أصحاب الودائع الاستثمارية ففي حالة الخسارة لا يتحمل المصرف إلا ما يقابل مساهته في رأس المال.

### ج- المشاركة المنتهية بالتمليك (المتناقصة):

وهي نوع من أنواع الشراكة يعطي فيها المصرف الحق للطرف الآخر بان يحل محله في ملكية المشروع المستثمر فيه.

ويرى مؤتمر المصرف الإسلامي الأول بدبي أن هذه المشاركة تقرها الشريعة الإسلامية إذا ما كان نشاطها حلالاً، وما يرزق الله به من ربح يوزع بين الشركاء بنسبة رأس مال كل منهم، وان

## الفصل الثاني.....البنوك الإسلامية

تكون الخسارة بنفس النسبة إذ الغنم بالغرم، غير أن المصرف يعطي الحق لمعامله في الحل محل في الملكية سواء على دفعة واحدة أو دفعات حسبما تقتضيه الشروط المتفق عليه وطبيعة العملية حيث يقوم العميل بشراء حصة المصرف بعد مدة معينة.<sup>1</sup>

### 3- مزايا المشاركة:


مشاركة المصرف للمستثمرين في نشاطهم الإنتاجي يعتبر حافزا لتجديد المصرف لخبرته الفنية.

إن صاحب المال الذي يودع ماله في مصرف إسلامي يحصل على الربح العادل الذي يتكافأ مع الدور الذي أداه ماله في التنمية الاقتصادية .

عدم اعتماد المصرف الإسلامي على الفرق بين سعر الفائدة الدائنة والمدينة ومدعاة لتنشيط عمليات التنمية في المجتمع عن طريق تجديد المصرف لكل طاقاته وإمكاناته الفنية في استخدام الأموال التي لديه.

تؤدي المشاركة إلى العدالة في توزيع العائد مما يؤدي إلى عدم تركيز رؤوس الأموال وفي تقليل التفاوت بين الدخل وتحريك الأموال المكنوزة.<sup>2</sup>

شكل رقم (08) : صيغ التمويل طويل الأجل في البنوك الإسلامية.



المصدر: شوقي بورقبة، مرجع سابق، ص 120.

### المبحث الثالث: القرار التمويلي في البنوك الإسلامية .

يهدف القرار التمويلي في البنوك الإسلامية إلى دراسة الجدارة الائتمانية للعميل، وكفاءة إدارة نشاطه، والتأكد من صحة المعلومات والبيانات المقدمة من طرف العميل حول شخصيته ونشاطاته المالية، وهي بذلك تعنى بدراسة طالب التمويل ومؤسسته دون التطرق إلى دراسة العملية محل التمويل مباشرة.

#### المطلب الأول: دراسة الحاجة للتمويل.

تبدأ العملية التمويلية والاستثمارية بوجود الحاجة للتمويل، التي تبررها حاجة حقيقية تتعلق بمواصلة النشاط العادي للعميل، لا مجرد الاستفادة منها لأغراض شخصية .<sup>1</sup>

#### 1- تعريف الحاجة للتمويل:

إن حاجة العميل للتمويل معناها الحاجة إلى زيادة نشاطه أو المحافظة عليه من خلال رأس ماله المتداول (البضائع)، أو الحاجة إلى من يشاركه بالأموال التي قد لا تتوفر لديه، أو

<sup>1</sup> بن براهيم الغالي، مرجع سابق، ص، ص 164/165.

لدى من يعطيه المال على سبيل المضاربة، وفق مفهوم الشريعة الإسلامية، أو تأجير الآلات والمعدات.

2- أسباب نشوء الحاجة للتمويل: يمكن إيجاز أسباب الحاجة للتمويل إلى الأسباب التالية :

- ارتفاع الأسعار وزيادة الأعباء العامة للمنشأة الاقتصادية، كالأجور والتأمينات الاجتماعية
- مواكبة التطور التكنولوجي، كاستخدام المكنات والآلات الأكثر كفاءة.
- تطور أنماط وأساليب الاستهلاك
- الرغبة في توسيع مستوى النشاط الإنتاجي والخدمي في المؤسسة
- إيجاد مشاريع جديدة لمواجهة الاحتياجات المتنامية للمجتمع

ثانياً: أقسام وشروط إشباع الحاجات التمويلية:

1- أقسام الحاجات التمويلية: يمكن تقسيم الحاجات التمويلية إلى عدة أقسام كما يلي :

أ- حسب الموضوع : وبدورها تصنف إلى :

• حاجات اقتصادية: تستلزمها اعتبارات التقدم الاقتصادي والتكنولوجي، سواء اكان ذلك بزيادة حجم الإنتاج، أو سرعة وسهولة تداول المنتج في الداخل والخارج.

• حاجات اجتماعية: تقتضيها مطالب الشريعة الإسلامية، واعتبارات التكافل الاجتماعي

،بغض النظر عن العائد الاقتصادي

ب- حسب الأجل: وتصنف بدورها هي الأخرى إلى :

• حاجات قصيرة الأجل للمساهمة في زيادة رأس المال المتداول، عن طريق المراجعات

الاستيرادية والمحلية

• حاجات طويلة الأجل ،وتتعلق عادة بتمويل رأس المال الثابت ،كشراء الآلات والمعدات والعقارات، بمعنى تمويل الأصول الثابتة، ويتم تمويلها من طرف البنوك الإسلامية بصيغ المشاركة الدائمة، أو المنتهية بالتملك

### ثالثا: شروط إتباع الحاجة للتمويل من طرف البنوك الإسلامية :

يجب توفر مجموعة من الشروط في حاجة العميل للتمويل لكي ترقى الحاجة إلى حاجة تمويلية فعلية ،مما يوجب معرفة الغرض من التمويل بشكل تفصيلي ،وان يحدد العميل المجال الذي سوف يستخدم فيه هذا التمويل بشكل دقيق ،ليتسنى للبنك الإسلامي اتخاذ القرار بشأنه وتمثل الشروط الواجب توفرها في الحاجات التمويلية ، ما يلي :

1- أن لا تكون الحاجة ناشئة من نقص رأس المال، أو سوء توزيعه، لكي لا يساهم البنك في تكريس السياسة الوظيفية والإدارية الفاشلة في المؤسسة طالبة التمويل، وأن لا يقتصر دوره في تعويض الخسارة في رأس المال.

2- أن تكون الحاجة ناشئة عن تجميد جزء من رأس المال العامل بصفة مؤقتة في الدورة الإنتاجية.

3- أن لا تكون الحاجة بهدف احتكار سلع وخدمات لتحقيق ربح احتكاري

4- أن الغرض من الحاجة للتمويل داخله في النشاط العادي للعميل ،أو مكمله له على اقل تقدير

5- أن يتناسب مقدار ومدة الحاجة للتمويل مع المركز المالي للعميل طالب التمويل<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: دراسة العميل طالب التمويل

أولا: الاستعلام عن العميل طالب التمويل، وذلك وفق الخطوات التالية:

- جمع البيانات عن العميل: يقول البنك الإسلامي مانح التمويل بجمع البيانات عن عميله من

خلال عدة مصادر موثوق فيها ،سواء من خلال المعرفة الشخصية للعميل ،أو من مصادر

أخرى ، مع مراعاة التجديد بصفة دورية، تتمثل هذه المصادر في الآتي :

<sup>1</sup> ابراهيم الغالي ،مرجع سابق، ص،166 .

أ- **المستندات التي يقدمها العميل** : قبل التعامل مع العميل طالب التمويل من البنك الإسلامي ،يحرص البنك على الحصول على المستندات الرسمية التي تبرز كيانه القانوني وطبيعة نشاطه الذي يزاوله والمسؤولين عن الإدارة في منشأته ،ومن بين المستندات التي يقدمها العميل للبنك نجد :

- عقد تكوين الشركة أو تعديلها.

- نسخة من السجل التجاري أو رخص أخرى تثبت مزاوله النشاط.

- بيان عن الشخص المخول له إدارة المشروع .

- نبذة عن المالكين ونشاطاتهم .

- صورة عن عقود الممتلكات أو الإيجارات الخاصة بالمشروع أو النشاط الحالي

ب- **الخبرة السابقة في التعامل مع العميل** : ويقصد بالخبرة السابقة في التعامل مع العميل هو تأكد البنك من أن العميل قد سبق التعامل معه سواء أكان ذلك في منح تمويل سابق للعميل أو أن للعميل حساب لدى البنك مما يعني أن العميل من أصحاب الودائع.

إن الخبرة السابقة في التعامل مع العميل تتيح لبنك معرفة وضعية عميله ،من الناحية الدائنة والمديونية والتأكد من عدم وجود تعثرات سابقة له (العميل)

ج- **خبرة جهات أخرى في التعامل مع العميل** : يمكن الاستعلام عن العميل من جهات أخرى وذلك بالرجوع إلى البنوك التي يتعامل معها العميل والموردين الذين يتعاملون معه ،ونشرة غرف التجارة عن أسماء التجار الذين وجهت إليهم إنذارات نتيجة توقفهم عن الدفع ،إضافة إلى أية بيانات أخرى عن شخصية العميل وخبرته و ثقافته وأخلاقه وسلوكياته واستقراره العائلي ،ومدى انتظام مدفوعاته ووجود حجوزات أو توقف عن الدفع أو إشهار إفلاسه ومركزه بالمقارنة مع المنشآت المماثلة .<sup>1</sup>

**ثانيا: تكوين ملف التمويل**

<sup>1</sup> بن إبراهيم الغالي، مرجع سابق، 167.

- من أجل تقدير وتحديد الاحتياجات المطلوبة ضمن أفضل شروط أمان وفي نفس الوقت الالتزام بتعليمات بنك الجزائر، يجب على الزبائن تقديم الوثائق اللازمة والمتمثلة في:
- طلب تمويل موقع من قبل الشخص مؤهل للتصرف في حق طالب التمويل .
  - السجل التجاري.
  - القانون الأساسي للإعلانات القانونية.
  - محضر تعيين المسيرين.
  - الميزانيات والحسابات الملحقة الخاصة بالسنوات الثلاث الأخيرة مصادق عليها إجباريا من قبل مدققي الحسابات بالنسبة لشركات المساهمة وشركات ذات المسؤولية المحدودة أو من طرف محاسب معتمد بالنسبة لأنواع الشركات الأخرى أو الأشخاص الطبيعية.
  - الوثائق الجبائية وشبه الجبائية ( أقل من 3 أشهر ) .
  - وضعية محاسبية بتاريخ طلب التمويل عندما تكون الميزانية الأخيرة مؤرخة بأكثر من 7 و 8 أشهر .
  - حساب النتائج ومخطط تمويل تقديري معد على المدة المعنية بالتغطية المالية للاحتياجات المطلوبة من قبل العميل.
  - المعلومات المحصلة من قبل الزملاء، مركزية المخاطر، مركزية الديون المتعثرة و كل معلومات أخرى التي من خلالها تعطي للبنك نظرة عامة حول وضعية العميل.
  - فيما يخص تمويل الاستثمارات، يجب فضلا عن الوثائق المذكورة في النقطة تقديم دراسة تقنية اقتصادية للمشروع تحتوي بصفة عامة على المعطيات التقنية للمشروع، دراسة السوق مخطط الانجاز، تكلفة المشروع بالعملة الوطنية وبالعملة الصعبة إن اقتضى الأمر.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> وثائق مقدمة من البنك .

### خلاصة الفصل:

نستخلص من هذا الفصل ما يلي:

البنوك الإسلامية هي مؤسسات مصرفية لا تتعامل بالربا لالتزامها بقواعد الشريعة الإسلامية.

يعتبر بنك دبي الإسلامي أول بنك يقدم خدمات مصرفية إسلامية بدأ نشاطه عام 1975.

للبنوك الإسلامية خصائص تميزها عن البنوك الربوية وأهدافا تسعى لتحقيقها تجسيدا للقيم

الإسلامية وتطبيقا لأهداف الشريعة المحقة.

البنوك الإسلامية أصبحت واقعا وتجاوزت مرحلة التجربة.

يمكننا القول أن المصرف الإسلامي لتجنبه التعامل بالفائدة أوجد بدائل إسلامية معترف بها

يمارس من خلالها المصرف الإسلامي توظيفاته، وهي تمثل صيغ التمويل التي تنقسم إلى

:صيغ التمويل في المدى القصير وهي صيغة المرابحة، صيغة السلم، القرض الحسن، صيغ

التمويل متوسط المدى وتضم: صيغة الاستصناع، البيع بالتقسيط، الإجارة، صيغ التمويل طويل

## الفصل الثاني.....البنوك الإسلامية

---

الأجل وتشمل: المضاربة، المشاركة، التمويل المتناقص المنتهي بالتمليك، تعددت صور هذه الصيغ التمويلية بالشكل الذي يفي حاجة جميع المعاملات الاقتصادية الإسلامية .

إن صيغ التوظيف بالمصارف الإسلامية ليست قوالب جامدة لا يمكن تطويرها وتجديدها، وإنما خدمات تمويلية ترتكز على مجموعة من القواعد الدينية في المعاملات الاقتصادية لتوجيه المال للاستثمار في المجالات المشروعة دون إهدار جهد الإنسان.

## الفصل الثالث:

دراسة تحليلية قياسية لبنك

البركة الجزائري

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

### تمهيد :

تعتبر تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر حديثة العهد نسبياً، مقارنة بمثيلاتها من البلدان العربية، و بما أن هذا النظام يُعتبر جزءاً من النظام المصرفي الجزائري الذي يعيش تحولات وإصلاحات تتماشى و ظروف العصر و متغيرات العولمة.

محاولة منا وبناء على ما قدمناه في الجزء النظري لهذا الموضوع، فقد خصصنا هذا الفصل لإجراء دراسة تحليلية، قياسية على المعاملات المصرفية الإسلامية المتمثلة في بنك البركة الجزائري، حيث سارت دراسة هذا الفصل حسب ثلاث مباحث، المبحث الأول: عرض عام لبنك البركة، أما المبحث الثاني فخص لتحليل أهم المؤشرات المالية لبنك البركة، وسنحاول قدر الإمكان في المبحث الثالث بناء نموذج قياسي لمحددات تمويل الاستثمار في بنك البركة الجزائري.

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

### المبحث الأول: عرض عام لبنك البركة الجزائري

يعتبر بنك البركة الجزائري أول بنك إسلامي يفتح أبوابه في الجزائر، ل يتيح فرصة العمل المصرفي الإسلامي للتعامل على أساس الشريعة الإسلامية، وسنتعرف أكثر على هذا البنك في المطلب الأول.

### المطلب الأول: تقديم بنك البركة الجزائري

#### أولاً: تعريف بنك البركة الجزائري

هو أول بنك إسلامي مشترك (بين القطاع العام و الخاص) يفتح أبوابه في الجزائر، أنشئ بتاريخ 20 / 05 / 1991 كشركة مساهمة في إطار قانون النقد والقرض ( القانون رقم 10 لسنة 1990 الذي صدر مع الدخول في مرحلة الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، و مقره الرئيسي هو الجزائر العاصمة .

#### 1- رأس المال :

يبلغ رأس المال الاجتماعي للبنك 500 000 000 دينار جزائري مقسمة إلى 500 000 سهم، قيمة كل سهم 1000 دينار جزائري، يشترك فيه مناصفة كل من : بنك الفلاحة والتنمية الريفية B.A.D.R بنك حكومي جزائري ( بنسبة 50 %). شركة دلة البركة القابضة الدولية جدة - السعودية ( بنسبة 50 %).

#### 2- الودائع:

يتلقى البنك الودائع من الأفراد و المؤسسات و يفتح ثلاثة أنواع من الحسابات بالدينار الجزائري أو بالعملة الصعبة و هي:  
-الحساب الجاري : لتسهيل معاملات الأفراد و المؤسسات.  
-حساب التوفير : لتشجيع صغار المدخرين حيث الحد الأدنى للرصيد هو 2000 دج أو ما يقابلها بالعملة الصعبة.

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

- حساب الاستثمار غير المخصص : لاستثمار الأموال الكبيرة حيث الحد الأدنى للرصيد هو 10000 دج أو ما يعادلها بالعملة الصعبة.

و الحسابين الأخيرين يدخلان في الاستثمار بنسب معينة تتناسب طردياً مع طول الفترة الزمنية، و يتحصلان على معدلات للربح تتناسب بنفس الطريقة.

### 3- إدارة البنك

يدير البنك مجلس إدارة يتكون من 6 أعضاء تحت رئاسة رئيس و نائب له، كما أن للبنك مديراً عاماً و نائبين له إضافة إلى ثلاثة أعضاء يشكلون الإدارة التنفيذية للبنك.

ويوجد للبنك أيضاً مراقبين للحسابات ومراقب شرعي، وجمعية عامة للمساهمين.<sup>1</sup>

### ثانياً : مساهمات بنك البركة .

تتمثل مساهمة البنك في مشاركته بنسب معينة في رأسمال المؤسسات التالية:

|   |                |      |
|---|----------------|------|
| شركة التكوين ما بين المصارف                 | 100.000.000 دج | 10%  |
| شركة ما بين البنوك للمعالجة الآلية والنقدية | 1.000.000 دج   | 4%   |
| البركة والأمان                              | 96.000.000     | 20%  |
| البركة للتنمية العقارية                     | 50.000.000     | 20%  |
| دار البركة                                  | 199.994.000    | 100% |

### المصدر: التقرير السنوي لبنك البركة

### المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري.

إنّ تشكيلة الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري تأخذ الشكل العام الذي تأخذه أي مؤسسة ذات أسهم فهو يتكون من مجلس الإدارة ومديريات فرعية أخرى بالإضافة إلى هيئة

<sup>1</sup> سليمان ناصر، العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر الواقع والأفاق، الملتقى الوطني حول النظام المصرفي الجزائري واقع وأفاق، قالمة 6-7/نوفمبر 2001، ص6-7.

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري


للمراقبة الشرعية تحدد من طرف مجلس الإدارة ونورد ما هو الأساس في تشكيلة البنك من جمعية عامة ومجلس للإدارة :

- الجمعية العامة للبنك تتكون من كبار المساهمين ذات قرارات ملزمة لجميع المساهمين وعادة ما يتكون مكتبها من رئيس للجمعية وفارزين اثنين للأصوات مختارين من بين المساهمين الذين يملكون أعلى نسبة من الأسهم.

- مجلس الإدارة تشكيلة أعضائه لا يقلون عن ثلاثة ( 3 ) ولا يزيدون عن اثنا عشر ( 12 ) مختارين من الجمعية العمومية العادية ويكونون من بين المساهمين، مدته ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد منتهية بانعقاد الجمعية العمومية المجتمعة قصد النظر في الميزانية عن السنة المالية التي تنتهي فيها عضوية المجلس، يجتمع كل ما اقتضت مصلحة الشركة ذلك وعلى الأقل مرة واحدة كل ثلاث أشهر بدعوة من رئيسه أو نائبه أو بطلب من ثلث أعضائه، ويعين هذا مديرا ونائبه ويكونا شخصين طبيعيين يختارا من أعضاء مجلس الإدارة أو خارجهما كما يحدد صلاحيتهما، كما يعين المجلس مستشارا شرعيا للبنك ويحدد مهامه وشروط عمله.<sup>1</sup>

عبد اللطيف طيبي: التطبيقات المتميزة لتقنيات التمويل والاستثمار في العمل المصرفي الإسلامي، من منظور العائد والمخاطرة - نموذج بنك البركة الجزائري، رسالة ما كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ، 2009 ص176.

الشكل رقم (09): الهيكل التنظيمي لبنك البركة



المصدر: التقرير السنوي 2003 لبنك البركة الجزائري

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

### المطلب الثالث : الصيغ التمويلية المطبقة لبنك البركة الجزائري:<sup>1</sup>

يقوم بنك البركة بتمويل مشاريع الاستغلال ومشاريع الاستثمار باستعمال مجموعة من

الصيغ التمويلية ولدراسة تطور هذه الصيغ نورد الجدول التالي :

الجدول رقم(01): يوضح تطور صيغ التمويل لبنك البركة حسب السنوات .

| السنوات<br>الصيغة  | 1992 | 1993 | 1994 | 1995  | 1996 | 1997  | 1998  | 1999  | 2000  | المجموع |
|--|------|------|------|-------|------|-------|-------|-------|-------|---------|
| مرابحة قصيرة<br>الأجل  | 203  | 409  | 795  | 1163  | 1092 | 1345  | 1044  | 6406  | 5494  | 17951   |
| السلم  | -    | 04   | 67   | 50    | 713  | 2624  | 5528  | 432   | 527   | 9945    |
| إيجار  | 06   | 39   | 90   | 319   | 472  | 520   | 924   | 982   | 20    | 3372    |
| مرابحة<br>متوسطة<br>الأجل  | -    | -    | -    | -     | 37   | 31    | 09    | -     | 1726  | 1803    |
| الاستصناع  | -    | -    | -    | -     | -    | -     | -     | 03    | 54    | 57      |
| المجموع  | 209  | 452  | 952  | 1532  | 2314 | 4520  | 7505  | 7820  | 7767  | 33128   |
| نسبة<br>التمويلات<br>قصيرة<br>الأجل<br>إلى<br>التمويلات                | %97  | %91  | 90.5 | 79.18 | 78   | 87.8  | 87.56 | 87.44 | 77.52 |         |
| نسبة<br>التمويلات<br>المتوسطة<br>الأجل<br>وطويلة<br>الأجل<br>التمويلات | %3   | %9   | 9.4  | 20.82 | 22   | 12.19 | 12.43 | 12.55 | 23.17 |         |

<sup>1</sup> نوال بن عمارة، محاسبة البنوك الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد" 23/22 أفريل 2003، ص 52-53.

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

لقد استخدم بنك البركة الجزائري صيغة المربحة قصيرة الأجل والسلم لتمويل مشاريع الاستغلال، حيث يقوم من خلالها بشراء المواد الأولية والسلع بهامش ربح يقدر بـ 10.32% سنويا، ومن الجدول نلاحظ أن التمويل بالمربحة قصيرة الأجل في تزايد بـ 79.40% وتم توجيهه 96% من التمويلات إلى قطاع التجارة، كما أن المنتبغ لتطور التمويل بالسلم يجدانه متزايدا بنسبة 36%، ولقد استفاد كل من قطاع التجارة والصناعة بنسبة 74% و 25.61% على التوالي والملاحظ انه هناك ارتباط سالب بين الصيغتين حيث ارتفاع احدهما يؤدي إلى انخفاض الآخر.

إضافة إلى هذا يقوم البنك باستعمال صيغ لتمويل الاستثمارات على شكل إيجار ومربحة متوسطة الأجل واستصناع لاستيراد الآلات والتجهيزات والمقاولات بهامش ربح يقدر بـ 8.50% سنويا.

انطلاقا من الجدول نجد صيغة الإيجار في تزايد بنسبة 57% وبلغت استفادة قطاع الصناعة 50% من مجموع التمويلات المقدمة في سنة 2000، لتعرف الصيغة ارتفاعا كبيرا بسبب تحويل كل الاعتمادات إلى مربحة متوسطة الأجل.

إضافة إلى هذا يستخدم البنك الاستصناع لتمويل البناءات، وقد استفاد قطاع الخدمات بنسبة 56% من مجموع التمويلات سنة 2000.

ومن خلال الجدول نجد أن حجم التمويلات في تناقص، حيث بلغت 97 سنة 1992 وأصبحت 77.52 سنة 2000، ونفسر هذا الانخفاض بزيادة في حجم التمويلات المقدمة في الأجل المتوسط والطويل، حيث ارتفعت النسبة إلى من 3 سنة 1992 إلى 23.17 سنة 2000، أي أن البنك يحاول التوفيق تدريجيا بين حجم التمويلات المقدمة قصيرة الأجل ومتوسطة الأجل وطويلة الأجل.<sup>1</sup>

<sup>1</sup>نوال بن عمارة، محاسبة البنوك الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مرجع سابق، ص 53.

المبحث الثاني : واقع تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

### المطلب الأول : نشاطات تمويلية لبنك البركة

إن الصيرفة في الجزائر كانت مقتصرة على خدمات "بنك البركة الجزائري" الذي تأسس في 1999/12/06 أي بعد أشهر قليلة من صدور قانون النقد والقرض الذي فتح المجال للقطاع الخاص والأجنبي وهو يعتبر رائد في التجربة، ثم بعد ذلك بسنوات طويلة، تم إنشاء بنك جديد في هذا المجال وهو "بنك السلام" والذي باشر بأعماله حديثا من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ليكون بذلك ثاني مصرف إسلامي يدخل السوق المصرفية الجزائرية، حيث يقدر رأسمال مصرف السلام الذي افتتح بتاريخ: 2008/10/20 ب: 72 مليار دينار جزائري (100 مليون دولار) ليصبح حينها أكبر المصارف الخاصة العاملة بالجزائر.

إن تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر بالرغم من قصر تجربتها، والمشاكل التي من أهمها خضوعها لنفس القوانين واللوائح التي تطبق عادة على العمل المصرفي التقليدي (أي عدم مراعاة خصوصيتها )، إلا أنها حققت نتائج مرضية، تمثلت في تحقيق بنك البركة لنتائج ايجابية، تجلت بالأساس في تضاعف أرباحه، ورفع قيمة رأسماله، كما حققت تمويلات عمليات المرابحة والاستثمار طفرة كبيرة، تجاوزت 676 مليون دولار في نهاية جوان 2008، محققة زيادة بنسبة 48 عن النصف الأول من العام 2007، ولتعزيز مكانة البنوك الإسلامية في الساحة المصرفية الجزائرية<sup>1</sup>، يتطلب الأمر من السلطات النقدية التحمس لهذه الفكرة أولا، ثم إتباع إستراتيجية واضحة ومتكاملة تعمل على توفير الجو الملائم لعمل المصارف الإسلامية، حتى تتمكن من أن تسهم تدريجيا في عملية تحويل

<sup>1</sup> سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة: متطلبات الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 7/2009-2010،

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

---

الموارد الاقتصادية من الأنشطة التقليدية التي تهدف إلى الربح فقط، إلى الأنشطة التي تعتمد على تشجيع الاستثمارات الحقيقية.<sup>1</sup>

**المطلب الثاني: تحليل ميزانيات بنك البركة الجزائري**

**أولاً: تطورات حجم الميزانية**

كان إجمالي حجم الميزانية (الأصول) سنة 1993: 2.176.679.872 دج، أي تضاف بنسبة كبيرة والجدول يبين الزيادات السنوية مع نسبة الزيادة المئوية خلال هذه الفترة.

---

<sup>1</sup> سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة: مرجع سابق، ص310.

الجدول رقم(02):تطورات حجم الميزانية للفترة 2006/1993

| السنوات | حجم الميزانية الأصول ب:دج | نسبة الزيادة السنوية% |
|---------|---------------------------|-----------------------|
| 1993    | 2176679872.00             | -                     |
| 1994    | 3486878392.00             | 60.19                 |
| 1995    | 4532680027.00             | 30                    |
| 1996    | 5275860698.66             | 16.39                 |
| 1997    | 8004716197.04             | 51.72                 |
| 1998    | 9931953556.47             | 24.07                 |
| 1999    | 11817141697.10            | 19                    |
| 2000    | 15110139357.00            | 27.86                 |
| 2001    | 19104747628.00            | 26.44                 |
| 2002    | 25723583476.00            | 35.69                 |
| 2003    | 32525589139.00            | 26.44                 |
| 2004    | 38654456355.00            | 18.84                 |
| 2005    | 41393423552.00            | 7.08                  |
| 2006    | 45969967308.00            | 11.05                 |

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري

نلاحظ إذن أن الميزانية سجلت زيادات معتبرة مع بداية نشاط البنك خاصة سنة

1994 كنسبة بارزة حيث قدرت ب 60.19% وتليها سنة 1997 بنسبة 51.72%، عموما

نلاحظ أن معدل الزيادة السنوية خلال هذه الفترة هو: 24.23 وهي نسبة معتبرة.

ثانيا: تطورات مردودية الأصول

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

سوف نلاحظ تطور إجمالي التي يعبر عنها أيضا بمردودية الأصول وذلك من خلال الجدول التالي:

### الجدول رقم (03): تطور مردودية الأصول خلال: 2006/1993

| السنوات | النتيجة دج   | إجمالي الأصول دج | النتيجة<br>اجماليا لاصول<br>*100 |
|---------|--------------|------------------|----------------------------------|
| 1993    | 787793.00    | 2176679872.00    | 0.036                            |
| 1994    | 48596874.00  | 3486878392.00    | 1.4                              |
| 1995    | 90024060.00  | 4532680027.00    | 2                                |
| 1996    | 107796313.51 | 5275860698.66    | 2.04                             |
| 1997    | 139539613.64 | 8004716197.04    | 1.74                             |
| 1998    | 165011967.64 | 9931953556.47    | 1.66                             |
| 1999    | 203395764.85 | 11817141697.10   | 1.72                             |
| 2000    | 122256726    | 15110139357.00   | 1.08                             |
| 2001    | 128275569    | 19104747628.00   | 0.67                             |
| 2002    | 289955513    | 25723583476.00   | 1.127                            |
| 2003    | 250416740    | 32525589139.00   | 0.76                             |
| 2004    | 314603949    | 38654456355.00   | 0.81                             |
| 2005    | 655044741    | 41393423552.00   | 1.58                             |

المصدر: التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري 1993-2005.

**التعليق:** القيم الإجمالية للأصول شهدت ارتفاعا ملحوظا بنسبة جد مقبولة، وهذا التحسن المستمر للأصول مرتبط بتوسعات البنك وزيادة فروعه عبر كامل ربوع الوطن

### ثالثا: تطور حجم الأصول

#### شكل رقم (10): يوضح تطور حجم الأصول خلال الفترة 2009/2013

المصدر من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقرير السنوية لبنك البركة الجزائري

**التعليق:** لقد حقق مجموع الميزانية تطورات جد معتبرة وهذا من خلال الأرقام و المؤشرات الواردة في الميزانيات الختامية لبنك البركة للفترة 2009/2013.


## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

ويعود هذا الارتفاع إلى زيادة موارد العملاء وهذا دليل على الثقة التي يضعها هؤلاء الزبائن في البركة .

### المطلب الثاني: تطور المؤشرات المهمة لبنك البركة

فيما يلي سنورد تطور بعض المؤشرات الأساسية لبنك البركة الجزائري والتي توضح مدى تقدمه وتوسعه.


شكل رقم (11): يوضح تطور رقم الأعمال



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على تقارير البنك

**التعليق:** نلاحظ أن رقم الأعمال استمر في التطور خلال السنوات 2009/2010/2012 إلا أننا نلاحظ انخفاض طفيف في سنة 2013.

شكل رقم(12): يوضح مقدار الالتزامات خارج الميزانية




المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة

التعليق: نلاحظ من خلال الشكل أعلاه انه هناك تطور في التزامات خارج الميزانية نتيجة

توسع في الآليات والسياسة المعتمدة من طرف البنك .

شكل رقم (13): مقارنة إجمالي التكاليف مع إجمالي الإيرادات



المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

**التعليق:** بمقارنة مجموع التكاليف مع مجموع الإيرادات السنوية، نلاحظ أن هناك فرق كبير بين المتغيرتين، مما يدل على أن البنك يحقق إيرادات لا بأس بها مقارنة بالتكاليف وهذا أيضا يدل على مدى نجاح وتقدم البنك في تقديم خدماته المصرفية .

### المبحث الثالث: الدراسة القياسية لبنك البركة

من خلال الجدول اعلاه التالي نلاحظ حجم الإستثمار المستمر من سنة بداية نشاط البنك الى غاية 2001، حيث نلاحظ انخفاض في سنة 2002، ليعاود الارتفاع وبشكل كبير مع بداية 2003م.

### المطلب الأول: تقديم متغيرات الدراسة

في البداية سنتعرف على المتغيرات التي استخدمت في هذه الدراسة وهي :

1-حجم الاستثمار I: ويعبر عن جميع الاستثمارات التي قام بها البنك منذ بداية نشاطه سنة 1992 الى غاية 2005 سواء كانت هذه الاستثمارات بطريقة مباشرة او غير مباشرة وبالصيغ التي رايناها سابقا.

2-التكاليف الكلية CT: وهي اجمالي التكاليف المكونة من تكاليف الاستغلال المصرفية والتكاليف الاخرى(تكاليف تسيير ، مخصصات الاهتلاك ...).

3-ديون البنك تجاه العملاء DCL: وهي ديون مستحقة للعملاء على البنك اي حسابات دائنة للزبائن.

4-الإيرادات الكلية RE: وهي تشكل من جزئين :الإيرادات المصرفية الناتجة من النشاط العادي للاستغلال، وإيرادات اخرى ناتجة عن عمليات خارج الاستغلال .

5- الكتلة النقدية  $M_2$  ويقصد بها حجم النقود المتداول.

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

جدول رقم (04) : تحديد البيانات المستعملة في الدراسة

| ans  | I           | DCL         | RE         | CT          | m2            |
|------|-------------|-------------|------------|-------------|---------------|
| 1992 | 361363089   | 260733528   | 15190596   | 8962114     | 36970000000   |
| 1993 | 629073936   | 934740830   | 44213000   | 31881000    | 44650000000   |
| 1994 | 1946765043  | 1521925944  | 233408000  | 94152000    | 476000000000  |
| 1995 | 1912616224  | 1952604050  | 380877049  | 290852289   | 519100000000  |
| 1996 | 2834586979  | 2231229865  | 442276349  | 413050873   | 589100000000  |
| 1997 | 5335454337  | 3924645836  | 770329362  | 630789749   | 672800000000  |
| 1998 | 7474945427  | 4892000996  | 806597515  | 641585547   | 813700000000  |
| 1999 | 8235134551  | 5389503753  | 980777536  | 777381771   | 976500000000  |
| 2000 | 8679381891  | 6967355736  | 1620013287 | 1456559802  | 1010000000000 |
| 2001 | 14430778153 | 9492101137  | 1865802722 | 1726275557  | 1238500000000 |
| 2002 | 12800230523 | 13661072882 | 1558684931 | 1236431611  | 1416300000000 |
| 2003 | 23612196505 | 18187221216 | 2295046977 | 1901021700  | 1631000000000 |
| 2004 | 23570503473 | 20968853206 | 2777834733 | 2200442520  | 2160500000000 |
| 2005 | 27724321698 | 21819905519 | 3446016337 | 25979890390 | 2422700000000 |

المصدر: التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري.


## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

المطلب الثاني: اختبار متغيرات الدراسة وتفسيرها

أولا : رسم لوحة الانتشار

من خلال رسم لوحة الإنتشار: يتبين لنا من الرسم وجود علاقة خطية بين كل متغير مفسر والمتغير التابع.

شكل رقم (14): يوضح لوحة الإنتشار



## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

من خلال رسم لوحة الانتشار: يتبين لنا من الرسم تشكل سحابة من النقاط غير متباعدة عن بعضها البعض، حيث تمثل خطا مستقيما ذي اتجاه واحد ويؤكد بان العلاقة بين المتغير التابع والمتغيرات المفسرة هي علاقة خطية موجبة .

الجدول رقم(06): تحديد علاقة الارتباط بين المتغيرات

1-1- حساب معامل الارتباط بيرسون بين المتغير التابع والمتغيرات المستقلة :

| m2  | Ct     | re      | dcl     | I  |                       |
|---|--------|---------|---------|----|-----------------------|
| ,716**0   | ,635*0 | ,978**0 | ,984**0 | 1  | معامل الارتباط بيرسون |
| ,0040   | ,0150  | ,0000   | ,0000   |    | Sig. (2-tailed)       |
| 14  | 14     | 14      | 14      | 14 | N                     |
| **. Corrélation is signifiant at the 0.01 level (2-tailed). |        |         |         |    |                       |
| *. Corrélation is significant at the 0.05 level (2-tailed). |        |         |         |    |                       |

المصدر من اعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات spss

يتضح لنا من خلال الجدول أن معاملات ارتباط بيرسون المتغير التابع والمتغيرات المستقلة دالة إحصائيا حيث :

- قيمة الخطأ (2-tailed) Sig. بلغت 0.00 وهي أقل من مستوى الدلالة 0.05 : (dcl) / I (re) (m2),
- قيمة الخطأ (2-tailed) Sig. بلغت 0.00 وهي أقل من مستوى الدلالة 0.01 (ct/I=

الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

1-2- إيجاد معادلة الانحدار البسيط بين I و dcl

إن العلاقة بين المتغيرين خطية وبالتالي تكون صيغة المعادلة بشكل التالي :

$$I = a + b \text{ dcl} + e_i$$

I: حجم الاستثمار

dcl: ديون البنك تجاه العملاء

e<sub>i</sub>: حد الخطأ العشوائي

جدول رقم (07): يبين تحليل التباين للانحدار البسيط I و dcl

| المصدر                         | مجموع المربعات | درجة الحرية | متوسط المربعات | قيمة F | مستوى الدلالة Sig | R   | R <sup>2</sup> |
|--------------------------------|----------------|-------------|----------------|--------|-------------------|-----|----------------|
| الانحدار                       | 107121260446   | 1           | 107121260446   | 365,   | 0,0               | 0,9 | 0,96           |
|                                | 6599700000,00  |             | 599700000,000  | 584    | 00                | 84  | 8              |
| الخطأ                          | 351616436411   | 12          | 2930136970094  |        |                   |     |                |
|                                | 33093000,000   |             | 424600,000     |        |                   |     |                |
| الكلية                         | 110637424810   | 13          |                |        |                   |     |                |
|                                | 7732800000,00  |             |                |        |                   |     |                |
|                                | 0              |             |                |        |                   |     |                |
|                                | B              | BETA        | T              | SIG    |                   |     |                |
| (Constant)                     | 408560521,1    |             | 0,603          | 0,558  |                   |     |                |
|                                | 62             |             |                |        |                   |     |                |
| Dcl                            | 1,193          | 0,9840      | 19,120         | 0,000  |                   |     |                |
| a. Predictors: (Constant), dcl |                |             |                |        |                   |     |                |
| b. Dépendent Variable: I       |                |             |                |        |                   |     |                |

التعليق على النتائج الجدول والحكم على نموذج الانحدار البسيط

1-القدرة التفسيرية للنموذج :

يتم الحكم على القدرة التفسيرية لنموذج الانحدار من خلال معامل التحديد  $R^2$  وبالرجوع إلى الجدول أعلاه الذي يتضمن النتائج الخاصة بمعامل التفسير ( $R^2$ ) و معامل الارتباط ( $R$ ) نجد أن معامل التحديد  $R^2 = 0.968$  وهذا يعني أن المتغير المستقل ( $dcl$ ) تفسر 96 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع  $I$ . والباقي 0.04 % راجع إلى عوامل أخرى منها الخطأ العشوائي.

1-المعنوية الكلية للنموذج

الفرضية الصفرية:  $H_0$  : نموذج الانحدار البسيط غير معنوي

الفرضية البديلة:  $H_1$  : نموذج الانحدار البسيط معنوي

قاعدة الرفض والقبول : إذا كانت قيمة الاحتمال ( $sig$ ) أقل من 0.05 فإننا نرفض  $H_0$  ونقبل  $H_1$ ، وإذا كانت قيمة 'F' المحسوبة أكبر من قيمة 'F' الجدولة عند مستوى الدلالة 0.05 ودرجة الحرية، فإننا نرفض  $H_0$  ونقبل  $H_1$ . وبالرجوع إلى الجدول أعلاه نجد أيضا قيمة احتمال الخطأ  $SIG$  تساوي 0.00 وهي أقل من 0.05 .

إستنتاج:

نرفض الفرضية الصفرية  $H_0$  القائلة أن النموذج غير معنوي ونقبل الفرضية البديلة  $H_1$  بان النموذج الانحدار معنوي.

01-المعنوية الجزئية للنموذج (اختبار معنوية معاملات الانحدار)

في الخطوة السابقة توصلنا إلى نتيجة مؤداها أن هناك واحد على الأقل من معاملات الانحدار معنوية وتختلف عن الصفر ولتحديد أيا من هذه المعاملات التي تكون معنوية نقوم بإجراء ما يطلق عليه اختبار المعنوية الجزئية للنموذج.

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

✓ قاعدة الرفض والقبول : إذا كانت قيمة الاحتمال (sig) أقل من 0.05 فإننا نرفض  $H_0$  ونقبل  $H_1$  وإذا كانت قيمة 't' المحسوبة اكبر من قيمة 't' المجدولة عند مستوى الدلالة 0.05 ودرجة الحرية فإننا نرفض  $H_0$  ونقبل  $H_1$ .

بالنسبة : a (اختبار معنوية a)

الفرضية الصفرية:  $H_0$ : المقدر الثابت a لنموذج الانحدار غير معنوي

الفرضية البديلة:  $H_1$ : المقدر الثابت a لنموذج الانحدار معنوي

وبالرجوع إلى الجدول أعلاه نجد قيمة إحتمال الخطأ SIG تساوي 0,558 وهي **اكبر** من 0.05 .

**إستنتاج:**

نرفض الفرضية البديلة  $H_1$  القائلة أن المقدر الثابت لنموذج الانحدار معنوي ونقبل

الفرضية البديلة  $H_0$  القائلة بان المقدر الثابت لنموذج الانحدار غير معنوي .

بالنسبة : b (اختبار معنوية b)

الفرضية الصفرية:  $H_0$ : معامل b للانحدار غير معنوي

الفرضية البديلة:  $H_1$ : معامل b للانحدار معنوي

وبالرجوع إلى الجدول أعلاه نجد أن قيمة احتمال الخطأ SIG لـ b تساوي 0.00 وهي **اقل** من 0.05

**إستنتاج:**

نرفض الفرضية الصفرية  $H_0$  القائلة أن معامل b للانحدار غير معنوي ونقبل الفرضية

البديلة  $H_1$  بان معامل b الانحدار معنوي.

إذن

$$I = 1.193 dcl + ei$$

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

### 01-ايجاد معادلة الانحدار البسيط بين I و re

إن العلاقة بين المتغيرين خطية وبالتالي تكون صيغة المعادلة بشكل التالي :

$$I = a + b re + e_i$$

I : حجم الاستثمار

re : الإيرادات الكلية

ei : حد الخطأ العشوائي

جدول رقم (08) يبين تحليل التباين للانحدار البسيط بين Re و I

| المصدر                        | مجموع المربعات         | درجة الحرية | متوسط المربعات          | قيمة F | مستوى الدلالة Sig | R    | R <sup>2</sup> |
|-------------------------------|------------------------|-------------|-------------------------|--------|-------------------|------|----------------|
| الانحدار                      | 1057811631993347000000 | 1           | 1057811631993347000000  | 261,3  | 0,00              | 0,97 | 0,95           |
| الخطأ                         | 48562616114385830000   | 12          | 4046884676198819300,000 | 8      |                   |      |                |
| الكلية                        | 1106374248107732800000 | 13          |                         |        |                   |      |                |
|                               | B                      | BETA        | T                       | SIG    |                   |      |                |
| (Constant)                    | -450317237,579         |             | -0,537                  | 0,601  |                   |      |                |
| Re                            | 8,462                  | 0,978       | 16,168                  | 0,000  |                   |      |                |
| a. Dépendent Variable: I      |                        |             |                         |        |                   |      |                |
| b. Predictors: (Constant), re |                        |             |                         |        |                   |      |                |

التعليق على نتائج الجدول والحكم على نموذج الانحدار البسيط :

### 01-القدرة التفسيرية للنموذج :

يتم الحكم على القدرة التفسيرية لنموذج الانحدار من خلال معامل التحديد R<sup>2</sup> وبالرجوع إلى الجدول أعلاه الذي يتضمن النتائج الخاصة بمعامل التفسير ( R<sup>2</sup> ) ومعامل الارتباط (R) نجد أن معامل التحديد R<sup>2</sup> = 0.956 وهذا يعني أن المتغير المستقل (re) تفسر 95 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع I. والباقي 10 % راجع إلى عوامل أخرى منها الخطأ العشوائي.

### 01-المعنوية الكلية للنموذج

الفرضية الصفرية:  $H_0$ : نموذج الانحدار البسيط غير معنوي

الفرضية البديلة:  $H_1$ : نموذج الانحدار البسيط معنوي

قاعدة الرفض والقبول: إذا كانت قيمة الإحتمال (sig) أقل من 0.05 فإننا نرفض  $H_0$

ونقبل  $H_1$  وإذا كانت قيمة 'F' المحسوبة اكبر من قيمة 'F' المجدولة عند مستوى

الدلالة 0.05 ودرجة الحرية فإننا نرفض  $H_0$  ونقبل  $H_1$ .

وبالرجوع إلى الجدول أعلاه نجد وأيضاً قيمة احتمال الخطأ SIG تساوي 0.00

وهي اقل من 0.05 .

إذن نستنتج:

نرفض الفرضية الصفرية  $H_0$  القائلة أن النموذج غير معنوي ونقبل الفرضية البديلة  $H_1$  بان

النموذج الانحدار معنوي.

### 01-المعنوية الجزئية للنموذج ( اختبار معنوية المعاملات الانحدار)

بالنسبة : a(اختبار معنوية a)

الفرضية الصفرية:  $H_0$ : المقدر الثابت a لنموذج الانحدار غير معنوي

الفرضية البديلة:  $H_1$ : المقدر الثابت a لنموذج الانحدار معنوي

وبالرجوع إلى الجدول أعلاه نجد قيمة احتمال الخطأ SIG تساوي 0.601 وهي **اكبر**

من 0.05 .

إستنتاج:

نرفض الفرضية البديلة  $H_1$  القائلة أن المقدر الثابت لنموذج الانحدار معنوي ونقبل

الفرضية البديلة  $H_0$  القائلة بان المقدر الثابت لنموذج الانحدار غير معنوي

بالنسبة : b(اختبار معنوية b)

الفرضية الصفرية:  $H_0$ : معامل b للانحدار غير معنوي



## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

التعليق على النتائج الجدول والحكم على نموذج الانحدار البسيط :

### 01-القدرة التفسيرية للنموذج :

يتم الحكم على القدرة التفسيرية لنموذج الانحدار من خلال معامل التحديد  $R^2$  وبالرجوع إلى الجدول أعلاه الذي يتضمن النتائج الخاصة بمعامل التفسير ( $R^2$ ) و معامل الارتباط ( $R$ ) نجد أن معامل التحديد  $R^2=0.404$  وهذا يعني أن المتغير المستقل ( $ct$ ) تفسر 40 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع  $I$ . والباقي 60 % راجع إلى عوامل أخرى منها الخطأ العشوائي.

### 01-المعنوية الكلية للنموذج

الفرضية الصفرية:  $H_0$  : نموذج الانحدار البسيط غير معنوي

الفرضية البديلة:  $H_1$  : نموذج الانحدار البسيط معنوي

وبالرجوع إلى الجدول أعلاه نجد وأيضاً قيمة احتمال الخطأ  $SIG$  تساوي 0.015 وهي أقل من 0.05 .

إستنتاج:

نرفض الفرضية الصفرية  $H_0$  القائلة أن النموذج غير معنوي ونقبل الفرضية البديلة  $H_1$  بان النموذج الانحدار معنوي.

### 01-المعنوية الجزئية للنموذج ( إختبار معنوية المعاملات الانحدار)

بالنسبة :  $a$ (إختبار معنوية  $a$ )

الفرضية الصفرية:  $H_0$  : المقدر الثابت  $a$  لنموذج الانحدار غير معنوي

الفرضية البديلة:  $H_1$  : المقدر الثابت  $a$  لنموذج الانحدار معنوي

وبالرجوع إلى الجدول أعلاه نجد قيمة احتمال الخطأ  $SIG$  تساوي 0.004 وهي أقل من 0.05 .

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

### إستنتاج:

نرفض الفرضية الصفرية  $H_0$  القائلة أن المقدر الثابت لنموذج الانحدار غير معنوي ونقبل الفرضية البديلة  $H_1$  القائلة بأن المقدر الثابت لنموذج الانحدار معنوي .

**بالنسبة :  $b$  (اختبار معنوية  $b$ )**

الفرضية الصفرية:  $H_0$  : معامل  $b_1$  للانحدار غير معنوي

الفرضية البديلة:  $H_1$  : معامل  $b_1$  للانحدار معنوي

تساوي 0.015 وهي **اقل** من 0.05

### إستنتاج:

نرفض الفرضية الصفرية  $H_0$  القائلة أن معامل  $b_1$  للانحدار غير معنوي ونقبل الفرضية البديلة  $H_1$  بأن معامل  $b$  الانحدار معنوي.

**إذن :**

$$I = 7647360816,264 + 8.462 ct + ei$$

**01- إيجاد معادلة الانحدار البسيط بين  $I$  و  $m_2$**

إن العلاقة بين المتغيرين خطية وبالتالي تكون صيغة المعادلة بالشكل التالي :

$$I = a + b m_2 + ei$$

**I** : حجم الإستثمار

**re** : الإيرادات الكلية

**ei** : حد الخطأ العشوائي

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

جدول رقم (10) يبين تحليل التباين للانحدار البسيط بين  $m^2$  و  $I$

| المصدر                        | مجموع المربعات         | درجة الحرية | متوسط المربعات        | قيمة F | مستوى الدلالة Sig | R              | $R^2$ |
|-------------------------------|------------------------|-------------|-----------------------|--------|-------------------|----------------|-------|
| الانحدار                      | 567966409540672300000  | 1           | 567966409540672300000 | 12,65  | 0,004             | 0,71           | 0,513 |
| الخطأ                         | 538407838567060500000  | 12          | 44867319880588370000  |        |                   |                |       |
| الكلية                        | 1106374248107732800000 | 13          |                       |        |                   |                |       |
| SIG                           |                        | T           |                       | BETA   |                   | B              |       |
| 0,646                         |                        | 0,471       |                       |        |                   | 1412621526,227 |       |
| 0,004                         |                        | 3,558       |                       | ,716   |                   | 0,010          |       |
| a. Dépendent Variable: I      |                        |             |                       |        |                   |                |       |
| b. Predictors: (Constant), m2 |                        |             |                       |        |                   |                |       |

التعليق على النتائج الجدول والحكم على نموذج الانحدار البسيط :

### 01- القدرة التفسيرية للنموذج :

يتم الحكم على القدرة التفسيرية لنموذج الانحدار من خلال معامل التحديد  $R^2$  وبالرجوع إلى الجدول أعلاه الذي يتضمن النتائج الخاصة بمعامل التفسير ( $R^2$ ) ومعامل الارتباط ( $R$ ) نجد أن معامل التحديد  $R^2=0.513$  وهذا يعني أن المتغير المستقل ( $m^2$ ) تفسر 0.51 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع  $I$ . والباقي 49 % راجع إلى عوامل أخرى منها الخطأ العشوائي.

### 01- المعنوية الكلية للنموذج

الفرضية الصفرية:  $H_0$  : نموذج الانحدار البسيط غير معنوي

الفرضية البديلة:  $H_1$  : نموذج الانحدار البسيط معنوي

قاعدة الرفض والقبول : قاعدة : هي إذا كانت قيمة الاحتمال (sig) اقل من 0.05 فإننا

نرفض  $H_0$  ونقبل  $H_1$  إذا كانت قيمة 'F' المحسوبة اكبر من قيمة 'F' المجدولة

عند مستوى الدلالة 0.05 ودرجة الحرية فإننا نرفض  $H_0$  ونقبل  $H_1$ .

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

وبالرجوع إلى الجدول أعلاه نجد وأيضاً قيمة احتمال الخطأ SIG تساوي 0.004 وهي أقل من 0.05 .

### استنتاج

نرفض الفرضية الصفرية  $H_0$  القائلة أن النموذج غير معنوي ونقبل الفرضية البديلة  $H_1$  بان النموذج الانحدار معنوي.

01-المعنوية الجزئية للنموذج (اختبار معنوية المعاملات الانحدار)

بالنسبة : a (اختبار معنوية a)

الفرضية الصفرية:  $H_0$  : المقدر الثابت a لنموذج الانحدار غير معنوي

الفرضية البديلة:  $H_1$  : المقدر الثابت a لنموذج الانحدار معنوي

وبالرجوع إلى الجدول أعلاه نجد قيمة احتمال الخطأ SIG تساوي 0,646 وهي أكبر من 0.05 .

### استنتاج

نرفض الفرضية البديلة  $H_1$  القائلة أن المقدر الثابت لنموذج الانحدار معنوي ونقبل الفرضية البديلة  $H_0$  القائلة بان المقدر الثابت لنموذج الانحدار غير معنوي.

بالنسبة : b (اختبار معنوية b)

الفرضية الصفرية:  $H_0$  : معامل b للانحدار غير معنوي

الفرضية البديلة:  $H_1$  : معامل b للانحدار معنوي

وبالرجوع إلى الجدول أعلاه نجد أن قيمة احتمال الخطأ SIG لـ b تساوي 0,004 وهي أقل من 0.05 .

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

### استنتاج

الفرضية الصفرية  $H_0$  القائلة أن معامل  $b$  الانحدار غير معنوي ونقبل الفرضية البديلة  $H_1$  بان معامل  $b$  الانحدار معنوي.

إذن :

$$I = 0.010 m^2 + e_i$$

المطلب الثالث: التفسير الاقتصادي للنتائج

إعتمدنا في هذه الدراسة على المتغيرات التالية :  $dcl$  وهي ديون البنك على العملاء، والإيرادات الكلية  $ct$ ، والكتلة النقدية  $m^2$  ، وبعد إجراء الإختبارات الإحصائية لهذه المتغيرات تبين أنها تحدد الإستثمار الذي يقوم به بنك البركة الجزائري، وهي كالتالي:

نلاحظ أن أحسن إنحدار من بين الإنحدارات السابقة هو:

$$I = Bdcl + e_i$$

حيث سجل أعلى قيمة ل  $R^2=0.96$  وهذا يبين مدى أهمية  $dcl$  في تفسير التغيرات التي تحدث للاستثمار، إضافة إلى أن هذه المعلمة ذات معنوية إحصائية، أما من الناحية الاقتصادية فالعلاقة مقبولة، لأنه إذا ارتفعت ديون البنك اتجاه العملاء يرتفع حجم الاستثمارات لأن الديون توفر الاموال للبنك .

نلاحظ على المتغير RE :

هو متغير مفسر جيد أيضا للاستثمار من خلال:  $R^2= 0.95$  و  $SIG=0.006$

والعلاقة بين هاذين المتغيرين توافق النظرية الاقتصادية، لأنه كلما زاد الإيراد أو الدخل يزيد معه الاستثمار.

## الفصل الثالث: .....دراسة تحليلية قياسية لبنك البركة الجزائري

خلاصة الفصل:

نقول ان بنك البركة الجزائري قد وسع نشاطه ورسخ اقدامه وذلك من خلال النتائج والمؤشرات التي توضحها التقارير التي يصدرها كل سنة اذ يمكن تقييم هذه التجربة من خلالها، وعليه فهذه التجربة تعتبر ناجحة فقط يجب دعمها وترسيخ الفكرة أكثر عند الفرد الجزائري.

كما استخلصنا ان هناك عدة محددات لتمويل الاستثمار في بنك البركة الجزائري، منها ما هو مقبول احصائيا ومرفوض اقتصاديا ، والعكس صحيح، وهذه المحددات هي متعددة ومختلفة ، فربما تكون هناك محددات أكثر اهمية وأكثر تفسيراً لتمويل الاستثمار في البركة الجزائري إذ أننا لم نستطع الحصول على احصائيات هذه المتغيرات .



# الخاتمة

## الخاتمة:

البنوك الإسلامية تعتبر كتطبيق للاقتصاد الإسلامي في الواقع ، حيث تمتلك هذه البنوك عدة أدوات تستطيع من خلالها اقتحام عالم الاستثمار والقيام بمختلف النشاطات الاقتصادية، وتتمكن بواسطتها من تحقيق أقصى ما يمكن من الفوائد والأرباح، وهذا من حقها إذا لم تجاوز المحددات التي أقرتها الشريعة الإسلامية.

- وكما نعلم أن للمال في الإسلام وظيفة اجتماعية ذات أبعاد واسعة إلى جانب وظيفته الاقتصادية، فهو يعتبر وسيلة إلى الحياة الكريمة للإنسان في الحياة الدنيا وسببا لفوزه في الآخرة، لا يعتبر غاية في حد ذاته، لذلك وضع الإسلام ضوابط لكسبه وإنفاقه، وإذا كان الكسب والإنفاق يدخل في إطار عملية التمويل بالمفهوم الإسلامي، كان لزاما على الفرد المسلم أن يعرف كيف ينمي ويستثمر ماله وفق المبادئ والأسس التي أقرتها شريعتنا الإسلامية.

وفي محاولة لدراسة تمويل الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي كان لزاما علينا أن نتعرض لمفهوم البنوك الإسلامية، فالبنك الإسلامي يعرف على أنه مؤسسة مالية مصرفية لا تتعامل بالربا وتلتزم بتطبيق قواعد الشريعة في مختلف نشاطاتها ومعاملاتها، حيث تشهد هذه البنوك حاليا انتشارا واسعا في جميع أنحاء العالم، شمل حتى البلدان الغربية، وتسعى هذه البنوك لتحقيق عدة أهداف أهمها على رأسها الأهداف الاجتماعية.

والبنك الإسلامي لا يتعامل بالقرض الربوي لكونه محرم ويتعامل بصيغ أخرى تتناسب مع مبادئ وقيم الإسلام، وذلك وفق شروط وأركان حدد العلماء والفقهاء رغم وجود بعض الاختلافات كالمضاربة، المشاركة...

ومن خلال دراسة الموضوع اتضح أن هناك محددات وضوابط لتمويل الاستثمار في البنوك الإسلامية من بينها ما هو خاص بالبنك وما هو خاص العميل طالب التمويل ومنها ما هو خاص بالمشروع محل الاستثمار ومنها ما هو يشملهم جميعا كضوابط الشريعة الإسلامية.

- بعد إنهاءنا الجزء النظري، حاولنا إسقاط ما فهمناه منه على الجزء التطبيقي بعد إنهاءنا للجزء النظري حاولنا تطبيق ما رأيناه سابقا على بنك البركة الجزائري الذي أثبت كفاءته وجدارته من

خلال الموقع الذي يحتله في الاقتصاد الوطني رغم الظروف الصعبة التي صاحبتة منذ تأسيسه، كما واجه البنك صعوبات أخرى مع العميل الجزائري الذي يجهل التعامل بالصيغ التي يستعملها البنك، وهذا طبعا لعدم وجود أي بنك إسلامي من قبل.

### النتائج:

الدراسة القياسية تهدف من خلالها إلى معرفة المحددات التي تضبط سياسة الاستثمار في بنك البركة، فبدأنا بإدراج معطيات الدراسة التي تمثلت فيما يلي: ديون البنك تجاه العملاء DCL، والإيرادات الكلية RE، والتكاليف الكلية CT، والكلفة النقدية M2، وهي تتماشى مع النظرية الاقتصادية

درسنا انحدار المتغير التابع مع كل متغير مفسر كل على حدى ومن النتائج واختبار النماذج المتحصل وجدنا هذه المتغيرات تفسر المتغير التابع لكن بنسب مختلفة كما يلي:

- حيث وجدنا أن المتغير dcl ديون البنك اتجاه العملاء 96% من المتغيرات التي تحدث في المتغير التابع. وتليها RE الإيرادات الإجمالية تفسر بنسبة 95% من التي تحدث في المتغير التابع ثم يأتي المتغير M2، الكتلة النقدية تفسر 51% من التغيرات التي تحدث في التابع ثم أخيرا المتغير CT التكاليف تفسر 40% مما يحدث في المتغير التابع.

وجدنا أيضا أن أهم مفسر من بين المتغيرات المستقلة السابقة الذكر هو التكاليف الكلية .

**إختبار صحة الفرضيات :**

تم التأكد من صحة الفرضيات المطروحة من خلال البحث الذي قمنا به كما يلي:

### الفرضية الأولى:

يختلف مفهوم الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ومفهومه في الاقتصاد الوضعي: في أن هذا الأخير لا يحده إلا المال عكس الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي فثمة حدود لا يمكن بأي حال تجاوزها وهي حدود الشريعة الإسلامية، فالاستثمار لا يتم إلا بالصيغ الإسلامية وفي المجالات

التي أحلها الإسلام، ولكن قد يتم تمويل الاستثمار بالصيغ الإسلامية ولكن في ميادين محرمة (صناعة الخمر) مما يعني أن الفرق يكمن أيضا في مجال الاستثمار.

### الفرضية الثانية:

يأخذ التمويل في الاقتصاد الإسلامي صيغيا متعددة إذن الفرق بين مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي ومفهومه في الاقتصاد الوضعي هو ارتباطه بما أقرته الشريعة الإسلامية للمفهوم الأول دون الثاني.

### الفرضية الثالثة:

يمكن بناء نموذج قياسي يبين محددات التمويل في بنك البركة الجزائري فقد اعتمدنا المتغيرات التالية لمحاولة بناء هذا النموذج: الاستثمار كمتغير تابع

المتغيرات المفسرة وتمثلت في: حقوق البنك على المؤسسات المالية **cif**

التكاليف الكلية **ct**

الكتلة النقدية **m2**

الإيرادات الكلية **r**

- **الاقتراحات:** من بين الاقتراحات التي نراها مهمة ما يلي:

- 1- على الأفراد المسلمين إدراك خطورة الربا في معاملاتهم الاقتصادية والسعي اجتنابه.
- 2- الاهتمام بالاقتصاد الإسلامي وتدريبه في جميع الأطوار العلمية.
- 3- تشجيع الدولة للاستثمارات الاقتصادية سواء في القطاع العام أو الخاص وذلك بفتح المزيد مثل هذه الفروع وجلب الأشخاص ذوي الخبرة في مجال البحث في البنوك الإسلامية.
- 4- تشجيع الأفراد والمستثمرين الذين يؤمنون بفكرة البنوك الإسلامية على المساهمة في هذه المشاريع وتطبيقها على أرض الواقع.
- 5- التمويل الإسلامي عملية تتم وفق مناهج مقبولة شرعا تسعى لتحقيق عوائد مباحة ومساهمة في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والنمو الاقتصادي.
- 6- التنوع في صيغ التمويل بدل الاعتماد على نوع واحد مما يتيح فرص استثمار أكثر.

### آفاق البحث:

أعتقد بأن البنوك الإسلامية ليست وحدها مثال على تطبيق نظام اقتصادي إسلامي في الواقع بل هناك العديد من المؤسسات المالية كمؤسسات التأمين الإسلامية، مؤسسات الزكاة... الخ، أفتتح التعميق في دراسة مثل هذه الموضوعات، كما يمكن إضافة محددات أخرى يرى بعض الباحثين أنها تفسر تمويل الاستثمار في البنوك الإسلامية ، ويمكن دراسة صيغ التمويل من حيث أكثر صيغ مردودية للاستثمار .

قائمة

المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: المصادر

1- القرآن الكريم

2- الحديث النبوي الشريف

3- ابن منظور: لسان العرب، ج2، دار الفكر، (ط1)، 2008.

ثانياً: المراجع باللغة العربية

I. الكتب

4- أحمد العيد وآخرون: المعجم العربي الأساسي، المنظمة العربية للتربية والعلوم، 1989،

5- أحمد سعيد العز عزي: إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2012.

6- أحمد سليمان خصاونة: المصارف الإسلامية، لجنة بازل-تحديات العولمة - استراتيجيات مواجهتها، عالم الكتب الحديث، اردن، الأردن، الطبعة الأولى، 2008.

7- أحمد عبد الموجود، محمد عبد اللطيف: محددات الاستثمارات في الاقتصاد الإسلامي، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2010.

8- أشرف محمد دواية: صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق دار السلام، مصر الطبعة الثانية، 2006.

9- بن إبراهيم الغالي: أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية (دراسة تطبيقية)، دار النفائس، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2012.

10- جمعة محمد حمدان: من قاموس الاقتصاد الإسلامي، زهران للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2008.

11- جميل احمد توفيق: سياسات الإدارة المالية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، بدون ذكر سنة الطبع.

12- حدة رايس: دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، أترك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 2009.

13- .

14- رابع حوني: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها (ط1) ، ايتراك للطباعة والنشر القاهرة، 2008.

15- رائد نصري أبو مؤنس: تمويل خدمات المنافع في المصارف الإسلامية، الرضوان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2013.

16- رشيد حيمان: مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام ، دار هومة للنشر، بوزريعة، الجزائر، 2003.

17- سليمان عمر الهادي: الاستثمار الأجنبي المباشر وحقوق البيئة في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، الأكاديميون للنشر، عمان، الأردن، 2010.

- 18- سليمان ناصر: تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية- مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، الطبعة الأولى، 1423هـ/2002م.
- 19- سمير محمد عبد العزيز: التمويل وإصلاح حلل الهياكل المالية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 1997.
- 20- شوقي بوقبة، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، (دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة)، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، اربد، الأردن، ط1، 2013.
- 21- صادق راشد الشمري: أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار البازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2011.
- 22- صالح صالح: المنهج الترموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2006.
- 23- طارق الحاج: مبادئ التمويل، دار صفاء للنشر والتوزيع، (ط1)، عمان، الأردن، 2002.
- 24- طاهر حيدر حيران: أساسيات الاستثمار، دار المستقبل، عمان، الأردن، (ط1)، 2009.
- 25- الطاهر لطرش: تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعة الساحة المركزية، الجزائر، 2003.
- 26- عبد الحكيم رشيد توبة: مبادئ الاقتصاد الكلي، دار البداية، عمان، الأردن، (ط1)، 2010.
- 27- عبد الرحمان زيدان عطية: المحاسبة الإسلامية- نظري، تطبيقي - دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2014.
- 28- عبد الرحمان يسري احمد: قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، الدار الجامعية، مصر، 2001.
- 29- عبد الغفار حنفي: أساسيات الاستثمار في بورصة الأوراق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005.
- 30- عبد المطلب عبد الحميد: مبادئ وسياسات الاستثمار، الدار الجامعية، الإسكندرية، (ط1)، 2010.
- 31- عبيد علي، أحمد الحجازي: مصادر التمويل، دار النهضة العربية، مصر، 2001.
- 32- فادي محمد الرفاعي: المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2004.
- 33- فليح حسن خلف: البنوك الإسلامية، عالم الكتب الحديث، اربد، الأردن، الطبعة الأولى، 2006.
- 34- مالك عبلا: قوانين المصارف، منشورات الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2006.
- 35- محمد الناشر: الإدارة المالية، مطبعة جامعة حلب، سوريا، 1979.
- 36- محمد بوجلال: البنوك الإسلامية، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1990.
- 37- محمد صالح الحناوي: الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1999.
- 38- محمد محمود المكاوي: الاستثمار في البنوك الإسلامية، 2011.
- 39- محمد مطر: إدارة الاستثمارات (الإطار النظري والتطبيقات العملية)، دار وائل للنشر والتوزيع (ط4)، عمان، الأردن، 2006.
- 40- محمود العجلوني: البنوك الإسلامية - أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية-، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2008.

- 41- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، سهيل احمد سمحان: النقود والمصارف، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2010.
- 42- مسدور فارس: التمويل الإسلامي، من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية، دار هومة للنشر، الجزائر، الطبعة الأولى، 2007.
- 43- مصطفى السيد شيخة: الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية الجديدة للنشر، مصر، 1999.
- 44- مصطفى كامل السيد طایل: القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2006.
- 45- منير إبراهيم هندي: الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر، المكتب العربي الحديث، ط4، الإسكندرية، 1999.
- 46- منير إبراهيم هندي: الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، منشأة المعارف الإسكندرية، 1998.
- 47- نزار سعد الدين العيسى، إبراهيم سليمان قطف: الاقتصاد الكلي مبادئ وتطبيقات، دار الحامد للنشر، عمان، الأردن، (ط1)، 2006.
- 48- هيثم صاحب حجام: نظرية التمويل والتمويل الدولي، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2001.
- 49- هيثم محمد الرغبي: الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، 2000.
- 50- حيدر يونس الموسوي: المصارف الإسلامية أدائها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2011.
- II. الأطروحات والرسائل العلمية:**
- أ- أطروحات الدكتوراه:
- 51- حسني عبد العزيز يحيى: الصيغ التمويلية للاستثمار في رأسمال، أطروحة دكتوراه، قسم المصارف، كلية العلوم المالية والمصرفية الأكاديمية العربية، 2009.
- 52- عبد القادر بابا: سياسات الاستثمارات في الجزائر و تحديات التنمية في ظل التطورات العالمية الراهنة، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2003.
- ب- رسائل الماجستير:
- 53- بوغزالة محمد نجلاء، الاستثمار الخاص في الجزائر خلال 1990/2000، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001.
- 54- ياسر عبد طه الشرف: أهمية دور البنوك الإسلامية في إنماء قطاع الصناعة بصيغة الاستصناع الموازي، دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2012.
- 55- عادل العنزي: دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية، رسالة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر

56- عبد اللطيف طيبي: التطبيقات المتميزة لتقنيات التمويل والاستثمار في العمل المصرفي الإسلامي، من منظور العائد والمخاطرة - نموذج بنك البركة الجزائري، رسالة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009.

57- ياسر عبد طه الشرفا : أهمية دور البنوك الإسلامية في إنماء قطاع الصناعة بصيغة الاستصناع الموازي، دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2012.

58- رأفت علي الأعرج : مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي دراسة ميدانية على الجهاز المصرفي الفلسطيني، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2009.

### III. المجالات:

59- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة: متطلبات الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 7/2009-2010.

### IV. الملتقيات:

60- مداني أحمد، حريري عبد الغني: الملتقى الدولي الرابع حول: المنافسة والإستراتيجية التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، 08 / 09 نوفمبر 2010.

61- سليمان ناصر: البنوك الإسلامية ( تعريفها، نشأتها، مواصفاتها وصيغها التمويلية... ) الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرف الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2009.

62- سليمان ناصر: العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر الواقع والأفاق، الملتقى الوطني حول النظام المصرفي الجزائري واقع وآفاق، قالمة 6-7/نوفمبر 2001.

63- نوال بن عمارة : محاسبة البنوك الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد" 23/22 أفريل 2003.

64- ناصر سليمان : البنوك الإسلامية (تعريفها، نشأتها، مواصفاتها، وصيغها التمويلية... ) الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرف الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2009/5/5،

### V. وثائق مقدمة من قبل البنك

65- التقارير السنوية للبنك

### ثالثا المراجع باللغة الفرنسية

66- Abdellah . Boughaba : Analyse et évaluation de projets, Berti edition, imprimé en France, Paris, 1999 , P :7

67- Elie cohen : Dictionnaire de degestion ,casbahn,Alger,1998,p200.

الملاحق

(نموذج ) طلب تمويل

السيد/ الشركة.....  
 المقيم بالسجل التجاري لدى ولاية:..... تحت رقم:  
 العنوان:.....  
 رقم الحساب:..... وكالة:.....  
 إلى عناية السيد مدير وكالة بنك البركة الجزائري ب:

الموضوع/ طلب تمويل

سيدي المدير، بالإشارة إلى أحكام الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26/08/2003 المتعلق بالنقد والقرض وأحكام القانون الأساسي لبنك البركة الجزائري ولاسيما المتعلقة بالتعامل وفق مبادئ الشرعية الإسلامية السمحة والشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري، يشرفنا أن نطلب منكم منحنا تمويلا نقديا في شكل: (1)

|                      |                          |                          |
|----------------------|--------------------------|--------------------------|
| مرابحة على عقار      | اعتماد إيجاري على عقار . | استصناع ( البنك مستصنع ) |
| مرابحة تمويل استهلاك | اعتماد إيجاري على منقول. | مضاربة.                  |
| مرابحة متوسطة المدى  | عقد تأجير عقاري منتهى.   | مشاركة.                  |
| ( تجهيزات).          |                          |                          |
| مرابحة قصيرة المدى   | استصناع (البنك صانع)     | سلم.                     |
| ( دورة استغلال).     |                          |                          |

لتسديد جزء من ثمن: (2)

الفاتورة/ الفواتير

المشروع

العقد

المرفق(ة) بهذا الطلب:

وأصرح أنني اطلعت على الشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري والعقود الملحقة بها، وإنني أوافق وأصادق على هذا الشروط وأحكام هذه البنود، دون أن يمكنني الرجوع على البنك بشأنها. أصرح أن السلع أو البضاعة المشار إليها أعلاه قد تم اختيارها والتفاوض بشأن مواصفاتها مع المورد وأعفي البنك صراحة من أية مسؤولية أو تبعة بخصوص مواصفات هذه السلع أو البضاعة أو عيوبها الظاهرة أو الخفية أو مخالفتها للأنظمة المعمول بها دوليا . وألتزم بعدم الرجوع على البنك من أجل هذه الحالات بأي حال من الأحوال والتزم بالوفاء بكل الالتزامات المتضمنة في بنود العقود المرفقة بالشروط المصرفية، وتسديد جميع الأقساط المستحقة في الآجال المحددة بموجب السندات لأمر و/أو جدول الاستحقاق الذي أوقع عليهم بهذا الصدد.

ب..... في.....

التوقيع

نموذج بطاقة مصادقة على ملف تمويل

بطاقة مصادقة على الملف القانوني للتمويل:

بالتمويل رقم:.....المؤرخ في.....

التمويل:

تمويل:

الربح:

| الشروط المحققة | الشروط المطلوبة |
|----------------|-----------------|
|                |                 |
|                |                 |
|                |                 |
|                |                 |
|                |                 |

أمر بالشراء

رقم: /

إلى بنك البركة الجزائري

الاسم واللقب / الاسم التجاري:

رقم التسجيل التجاري:

العنوان:

طبقا لطلب التمويل بالمساومة الرفق:

يشرفني أن أطلب منكم شراء و/أو استيراد السلع و/أو البضاعة المبينة كمياتها ومواصفاتها وأسعارها في الفاتورة الأولية المرفقة بهذا الأمر.

التزم صراحة وبدون رجعة أن أشتري هذه السلع و/أو البضاعة من البنك بعد تسليمها، بمبلغ العقد أو بمبلغ الفاتورة المذكورة أعلاه، مضاف إليه المصاريف والنفقات والحقوق والملحقات الأخرى التي تحملها البنك وكذا هامش الربح خارج الضريبة.

كما أتعهد بأن أسدد للبنك مبلغ المساومة كما هو محدود في المرفق رقم 01 أعلاه في مدة أقصاها..... شهرا ابتداء من تاريخ الدفع للمورد.

كما أتعهد بدفع قيمة..... بالمائة من مبلغ المساومة كدفعة ضمان جدية تتحول إلى عربون بعد توقيع عقد المساومة.

وأخيرا التزم بتعويض البنك عن كل ضرر قد يلحقه من جراء أي إخلال من طرفي بالتزاماتي بموجب هذا الأمر وكذا أحكام عقد المساومة المرتبط به والمشار إليه أعلاه.

حرر يوم.....

الختم والتوقيع

عقد توكيل

بين: بنك البركة الجزائري شركة مساهمة رأسمالها 10.000.000.000 دج خاضعة لأحكام الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 2003.08.26 المتعلق بالنقد والقرض مقيدة في السجل التجاري لولاية الجزائر تحت رقم 00/ ب /0014294/، الكائن مقره الاجتماعي بحي بوتلجة هويدف بن عكنون فيلا رقم 1 الجزائر، ينوبه في الإمضاء على هذا العقد السيد .....بصفته.....

ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول/ البنك

السيد/ الشركة ..... المقيدة (ة) بالسجل التجاري لولاية ..... تحت رقم..... والكائن مقره(ها)

ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني / العميل

حيث أنه توافر الرضى الكامل وكذلك الأهلية القانونية المعتبرة واللازمة للتعاقد لدى كل من الطرفين فقد تم الاتفاق على مايلي:

#### المادة الأولى:

1-يوكل الطرف الأول بموجب هذا العقد الطرف الثاني في التعاقد مع المورد نيابة عنه لشراء السلع و/ أو البضاعة محل الفاتورة أو الفواتير المرفقة بهذا العقد التي تعد جزءا لايتجزء منه.

2-يتحمل الطرف الثاني مسؤولية التفاوض مع المورد والاتفاق معه على المواصفات المبينة في الفاتورة أو الفواتير المشار إليه أعلاه وتسليمه ثمن الشراء وجميع الشروط والأوضاع المتعلقة بشراء المواد وكل الأمور الأخرى المتعلقة بتسلمها، وعلى الطرف الثاني أن يوضح للمورد في جميع الأوقات أنه يتعاقد نيابة عن الطرف الأول.

3-يلتزم الوكيل بأن يتخذ كل الاجراءت الضرورية والضمانات اللازمة لعقد الوكالة ولايلتزم الموكل بأي مقدار مالي زائد على ماحدد في هذا العقد ولايتحمل الموكل أية مسؤولية مترتبة عن ذلك.

4-يكون الطرف الثاني مسؤولا عن تسلم السلع و/أو البضاعة وبتولى الإشراف على عملية الترتيبات والتجهيزات والإعدادات اللازمة لكي تكون صالحة للاستعمال.

#### المادة الثانية:

يتحمل الطرف الثاني مسؤولية الإخلال بالالتزامات المتعلقة بتسلم السلع و/ أو البضاعة سواء كان هذا الالتزام مفروضا بموجب القانون أو جرى به التعريف.

الطرف الثاني

الطرف الأول

الشروط العامة

بين:

بنك البركة الجزائري شركة مساهمة رأسمالها 2.500.000.000 دج خاضعة لأحكام القانون رقم 03-11 المؤرخ في 26.08.2003 المتعلق بالنقد والقرض الكائن مقرها الاجتماعي حي بوتلجة هويدف، فيلا رقم 01، بن عكنون، الجزائر، مقيدة بالسجل التجاري تحت رقم 00/B/0014294، ينوب عنها في الإمضاء على هذا العقد السيد.....بصفته.....

من جهة ويشار إليها فيما يلي " بالبنك "

والسيد/ الشركة.....المقيد(ة) بالسجل التجاري لولاية.....تحت

رقم.....والكائن مقره(ها) الاجتماعي ب..... وينوب عنها في الإمضاء

من جهة أخرى ويشار إليه فيما يلي " بالعميل "

الشروط الخاصة

بين:

بنك البركة الجزائري شركة مساهمة رأسمالها 2.500.000.000 دج خاضعة لأحكام الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26.08.2003 المتعلق بالنقد والقرض مقيدة في السجل التجاري لولاية الجزائر تحت رقم 00 / ب / 0014294 ، الكائن مقره الاجتماعي بحي بوتلجة هويدف بن عكنون فيلا رقم 1 الجزائر، ينوبه في الإمضاء على هذا العقد

السيد ..... بصفته .....

ويشار إليه فيما يلي البنك

والسيد / الشركة .....المقيد(ة) بالسجل التجاري لولاية.....تحت رقم.....والكائن مقره (ها) الاجتماعي ب.....وينوبه(ها) في الإمضاء السيد .....بصفته.....

ويشار إليه فيما يلي العميل

يعتبر هذا الملحق جزء لا يتجزأ من عقد بيع المساومة الموقع بين العميل والبنك.

خصوصيات التمويل

- ثمن بيع السلع:.....دج

○ بما فيه دفعة ضمان الجدية / العربون: .....دج

○ الثمن المقسط: .....دج

- مدة تسديد الأقساط:..... شهر/ سنة

الشروط والضمانات الأخرى




الشروط والضمانات الأخرى منصوص عليها في رخصة التمويل.

حرر بالجزائر في.....

البنك

العميل





الاستثمار والتمويل ظاهرتان تدرسان من عدة نواحي، فهذين المصطلحين يشكلان القاعدة الاقتصادية لأي بلد، فهما مرتبطين ببعضهما البعض، فلا استثمار بدون تمويل، وثمة عدة نظريات (الكينزية ، الكلاسيكية....) تفسر سلوك الاستثمار الذي هو عملية يتم من خلالها تشغيل مجموعة من الموارد المالية الضرورية والتي يكون مصدرها من الهيئة المستثمرة سواء كانت الأرباح المحتجزة أو من احتياطاتها، والاستثمار في الاقتصاد الوضعي يختلف عنه في الاقتصاد الإسلامي، حيث أن هذا الأخير تحكمه ضوابط شرعية .

والبنوك الإسلامية تعتبر المكان المناسب لجلب هذا الاستثمار باعتبارها مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وتنميتها وفق قواعد الشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها.

**الكلمات المفتاحية:** الاستثمار، التمويل ، البنوك الإسلامية.

## Summary

Investment and finance concepts are in the phenomena studied in many ways, the two terms are the economic base of the country, which are linked to each other, do not invest without funding, there are several theories (alkinzia, classica ....) explains the behavior of investment which is the process through which to run a set of necessary financial resources and originating from the investor to the retained earnings, reserves, and Islamic banks is one of the most important sources which are critical financial institution attract cash from members of the community and employment Maximizing growth ensures that player under Islamic rules of stable and serve the people of the nation and the development of their economies.